

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الفرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية دراسة حالة المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف –ميلة -

المشرف	إعداد الطلبة	
د/ منير بوعظم	منار بوخميس	1
	بشرى عبد العالي	2

لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ(ة)
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	وسيلة بوفنش
	ميلة	
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	منير بوعظم
	ميلة	
ممتحنا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	ر <i>شيد</i> هولي
	ميلة	

السنة الجامعية 2023/2022

كلمة شكر و تقدير

نشكرالله تعالى لتوفيقنا في الوصول إلى ما وصلنا إليه ونسأله أن يوفقنا لبلوغ ما نود الوصول إليه في المستقبل لما فيه الخير والسداد.

عليه لا يسعنا إلا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ المشرف منير بوعظم على ملاحظاته القيمة وتوجيهاته الدائمة، ونشكر أيضا لجنة المناقشة وكل من تلقينا منه علما نافعا وعملا صالحا مفيدا لمواصلة مشوارنا.

كما نتقدم بالشكر إلى جميع الأساتذة في مشوارنا الدراسي المساتذة في مشوارنا الدراسي على على مجهوداتهم التي قدموها لنا، فجزاهم الله كل خير ولهم مناكل الاحترام والتقدير المساتذة في مشوارنا الدراسي الاحترام والتقدير المساتذة في مشوارنا الدراسي المساتذة في مشوارنا المساتذة في مناكل المساتذة في المساتذة في المساتذة في مناكل المساتذة في مناكل المساتذة في المساتذة في

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، ولتحقيق هذا الهدف تم استعراض الجوانب النظرية الخاصة بالنفقات العمومية والرقابة المالية، حيث أصبح جانب النفقات العمومية المشكلة التي تواجه الدولة في ظل التطورات القائمة التي أدت إلى التأثير على الميزانية العامة.

توصلت الدراسة إلى أن إجراءات الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، تشرف عليها العديد من الهيئات والأجهزة الرقابية ومن بينها المراقب المالي الذي بدوره يضمن احترام القوانين وسلامة العمليات المالية للحفاظ على المال العام والحد من التلاعبات والتجاوزات، كما يسعى لتحسين الأداء والفعالية في الإدارات العمومية، وهذا ما تجسد في دراستنا لحالة " المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة -.

الكلمات المفتاحية: الرقابة المالية، النفقات العمومية، المراقب المالي، ترشيد النفقات.

Abstract:

This study aims to highlight the role of financial control in the rationalization of public expenditures, and to achieve this goal, the theoretical aspect of public expenditures and financial control were reviewed, as the aspect of public expenditures became the problem facing the state in light of the existing developments that affected the public budget.

The study concluded that the financial control procedures in the rationalization of public expenditures, are supervised by many regulatory bodies and agencies, including the financial controller who in turn ensures respect for laws and the integrity of financial operations to preserve public money and limit manipulations and abuses, and seeks to improve performance and effectiveness in public administrations, and this is what is embodied in our study of the case of the university center ABDELHFID BOSSOUF –MILA - .

<u>Key word:</u> financial control ,public expenditures, financial controller, the rationalization of public expenditures.

الصفحة	المحتوى	
	بسملة	
	الشكر والتقدير	
I.	ملخص	
IV-III- II-	فهرس المحتويات	
V	قائمة الجداول	
VI	قائمة الاشكال	
II	قائمة الملاحق	
أ_ه	مقدمة	
الفصل الأول: الإطار النظري للنفقات العمومية		
02	تمهید	
03	المبحث الأول: ماهية النفقات العمومية	
03	المطلب الأول: مفهوم وخصائص النفقات العمومية	
03	الفرع الأول: مفهوم النفقات العمومية	
04	الفرع الثاني: خصائص النفقات العمومية	
04	المطلب الثاني: قواعد النفقات العمومية وصورها	
04	الفرع الأول: قواعد النفقات العمومية	
05	الفرع الثاني: صور النفقات العمومية	
06	المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات العمومية	
07	الفرع الأول: المرحلة الإدارية	
07	الفرع الثاني: المرحلة المحاسبية	
09	المبحث الثاني: تقسيمات وشروط تنفيذ النفقات العمومية	
09	المطلب الأول: تقسيمات النفقات العمومية	
09	الفرع الأول: التقسيمات العلمية للنفقات العمومية	
10	الفرع الثاني: التقسيمات الوظيفية للنفقات العمومية	
11	الفرع الثالث: تقسيمات التشريع الجزائري	
14	المطلب الثاني: شروط تنفيذ النفقات العمومية	
14	الفرع الأول: ترخيص الميزانية	
14	الفرع الثاني: أصل الدين العمومي	
14	المطلب الثالث: الهيئات المكلفة بتنفيذ النفقات العمومية	

15	الفرع الأول: الآمر بالصرف
17	الفرع الثاني: المحاسب العمومي
17	المبحث الثالث: ظاهرة ازدياد النفقات والآثار الاقتصادية لها
17	المطلب الأول: ظاهرة ازدياد النفقات وأسبابها
18	الفرع الأول: الأسباب الظاهرية
18	الفرع الثاني: الأسباب الحقيقية
20	المطلب الثاني: آثار ازدياد النفقات العمومية
20	الفرع الأول:أثر النفقات على الاستهلاك
20	الفرع الثاني: أثر النفقات العامة على توزيع الدخل
20	الفرع الثالث: أثر النفقات العامة على الإنتاج
21	المطلب الثالث: عوامل نجاح وترشيد النفقات العمومية
21	الفرع الأول: تحديد الأهداف بدقة
21	الفرع الثاني: تفعيل دور الرقابة على النفقات العمومية
21	الفرع الثالث: ضرورة ترتيب أولويات النفقات العمومية
22	خلاصة الفصل
ومية	الفصل الثاني: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العم
24	تمهید
25	المبحث الأول: مفاهيم حول الرقابة المالية
25	المطلب الأول: مفهوم الرقابة المالية وعناصرها
25	الفرع الأول: مفهوم الرقابة المالية
26	الفرع الثاني: عناصر الرقابة المالية
27	المطلب الثاني: أهمية وأهداف الرقابة المالية
27	الفرع الأول: أهمية الرقابة المالية
28	الفرع الثاني: أهداف الرقابة المالية
30	المطلب الثالث: مبادئ الرقابة المالية
30	الفرع الأول: مبدأ الشرعية
31	الفرع الثاني: مبدأ نظامية العمل المالي
31	المبحث الثاني: أنواع، مراحل، أساليب تنفيذ الرقابة المالية
31	المطلب الأول: أنواع الرقابة المالية

31	الفرع الأول: من حيث الجهة أو السلطة الرقابية
32	
33	الفرع الثاني: الرقابة من حيث المعيار الزمني والقائم بها
33	الفرع الثالث: الرقابة حسب الأثر
35	الفرع الرابع: الرقابة من حيث الموقع التنظيمي
35	المطلب الثاني: مراحل الرقابة المالية
	الفرع الأول: تحديد المعايير
35	الفرع الثاني: قياس الأداء
35	الفرع الثالث: تصحيح الانحرافات
35	المطلب الثالث: أساليب الرقابة المالية
36	الفرع الأول: الميزانيات التقديرية كأداة للرقابة
36	الفرع الثاني: الأساليب التقليدية
38	المبحث الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية
38	المطلب الأول: الهيئات المكلفة بتنفيذ الرقابة المالية على النفقات
	العمومية
38	الفرع الأول: رقابة المراقب المالي
39	الفرع الثاني: رقابة المحاسب العمومي
39	الفرع الثالث: رقابة المفتشية العامة للمالية
40	الفرع الرابع: مجلس المحاسبة
41	الفرع الخامس: الرقابة البرلمانية
41	الفرع السادس: الأجهزة العليا للرقابة المالية
43	المطلب الثاني: الرقابة المالية كآلية لترشيد النفقات
44	المطلب الثالث: الإجراءات والوسائل التي تتخذها الدولة لترشيد الإنفاق
	العمومي
44	الفرع الاول: الاجراءات و الوسائل قصيرة الاجل
45	الفرع الثاني: الاجراءات و الوسائل طويلة الاجل
48	خلاصة الفصل
حفيظ بوالصوف – ميلة	الفصل الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد ال
50	تمهید
51	المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف
51	المطلب الأول: لمحة عن المركز الجامعي - ميلة -
•	·

51	الفرع الأول: نشأة وتعريف المركز الجامعي وأبرز مهامه
52	الفرع الثاني: مهام المركز الجامعي
53	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للمركز
55	المبحث الثاني: تسيير النفقات العمومية على مستوى المركز
55	المطلب الأول: مراحل تنفيذ النفقة على مستوى المركز
55	الفرع الأول: المرحلة الإدارية
58	الفرع الثاني: المرحلة المحاسبية
59	المطلب الثاني: شروط تنفيذ النفقات العمومية
59	الفرع الأول: التطابق مع الميزانية
59	الفرع الثاني: التطابق مع القانون والتنظيم
60	الفرع الثالث: قاعدة الخدمة المنجزة
60	المطلب الثالث: كيفية سداد النفقة وإيراداتها على مستوى المركز
	الجامعي
60	الفرع الأول: كيفية سداد النفقة
61	الفرع الثاني: مصادر تمويل النفقة
61	المبحث الثالث: الرقابة المالية كآلية لترشيد نفقات المركز
61	المطلب الأول: الرقابة على مستوى المراقب المالي
61	الفرع الأول: تأشيرة المراقب المالي وشروط تسليمها
62	الفرع الثاني: مهام المراقب المالي
64	المطلب الثاني: خطوات ترشيد الإنفاق وعوامل نجاحها في المركز
64	الفرع الأول: خطوات ترشيد الإنفاق في المركز
64	الفرع الثاني: عوامل نجاح عملية ترشيد الإنفاق
65	المطلب الثالث: تطور نفقات المركز الجامعي و دور الرقابة المالية في
	ترشیدها
65	الفرع الاول: تطور نفقات المركز الجامعي-ميلة-
66	الفرع الثاني: اجراءات الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي
68	خلاصة الفصل
70	الخاتمة
73	قائمة المصادر و المراجع
74	قائمة الملاحق
-	·

قائمة الجداول و الأشكال والملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان		الرقم
65	عينة عن ترشيد النفقات في التكاليف الملحقة للمركز الجامعي -ميلة-خلال	(01)	
	الفترة (2020–2022).		

قائمة الجداول و الأشكال والملاحق

قائمة الاشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
08	مراحل تنفيذ النفقات العمومية	(01)
13	تقسيمات النفقات العمومية	(02)
19	أسباب تزايد النفقات العمومية	(03)
34	أنواع الرقابة المالية	(04)
42	الهيئات المكلفة بتنفيذ الرقابة المالية على النفقات العمومية	(05)
54	الهيكل التنظيمي للمركز الجامعي حميلة-	(06)

قائمة الجداول و الأشكال والملاحق

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	الرقم
78	بطاقة إلتزام	(01)
79	حوالة دفع	(02)
80	إشعار دفع التحويل	(03)
81	مذكرة رفض مؤقت	(04)
81	مذكرة رفض نهائي	(05)
82	تعليمة	(06)



تمهيد:

تعتبر النفقات العمومية وسيلة أساسية لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وقد ازدادت أهميتها مع تطور وظائف الدولة وانتقالها من دور الحراسة إلى التدخل في مختلف الجوانب الاقتصادية والمالية، فبعد ما كان الدور يقتصر على تمويل الوظائف التقليدية تطور وأصبحت الدولة من خلاله مسؤولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

حتى تفي الدولة بالتزاماتها لمواطنيها، أي إشباعها لحاجاتهم المختلفة يتطلب الأمر انفاقا نقديا يعرف بالنفقات العامة، التي بدورها تشكل القسم الأكبر من مكونات الميزانية العامة للدولة، ولها آثار كبيرة على كافة المجالات في البلاد، فالنفقات العمومية تعد إحدى الوسائل التي تقوم باستخدامها الدولة من أجل تحقيق دورها في المجالات الاقتصادية والمالية، حيث أنها تعكس جميع الأنشطة العامة وتبين برامج الحكومة في مختلف المجالات على شكل اعتمادات تخصص كل منها لتلبية حاجات الأفراد.

إن التزايد المتسارع والمستمر للنفقات العامة مع شح الموارد العامة حتم على الدولة العمل على ترشيد النفقات العمومية وفق ضوابط ومتطلبات تسمح بالاستغلال الأمثل للموارد العامة، وعليه فإن وجود أنظمة كفؤة وفعالة كالرقابة المالية لها دور مهم في ترشيد النفقات العمومية والحفاظ على المال العام.

تعد الرقابة على المال العام أحد الأدوار الأساسية المميزة لكافة المجتمعات الحديثة، فمن هنا كان من الضروري العمل على تدعيم تعزيز الرقابة المالية بصورة تجعلها قادرة على الحيلولة دون العبث بالمال العام أو إهداره، وبهذا شهدت الآونة الأخيرة اهتماما متزايدا على كافة المستويات النظرية والعملية، وكذلك في مختلف الدول المتقدمة والنامية، بعملية صنع الموازنة ومدى الشفافية التي تتمتع بها من جهة وبكفاءة إدارة المالية العامة وبصفة خاصة إدارة الإنفاق العام والدين العام من جهة أخرى، وعليه فقد اهتمت الدول بإنشاء جهاز رقابي يتولى مراقبة جميع المؤسسات العمومية بما فيها مؤسسات التعليم العالى.

تهدف دراستنا إلى الإلمام والإحاطة أكثر بمختلف الجوانب التي تمس الموضوع من خلال الإجابة على الإشكال التالي:

أولا: إشكالية البحث

في هذا الإطار تكون الإشكالية الرئيسية لموضوع بحثنا كالآتي:

ما هو دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف حميلة-؟

للإجابة على الإشكالية الرئيسية تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي مراحل تتفيذ النفقات العمومية؟
- ما هي الجهات المكلفة بالرقابة المالية في المركز الجامعي -ميلة -؟
- ما هو دور المراقب المالي في ترشيد نفقات المركز الجامعي -ميلة-؟

ثانيا: فرضيات الدراسة

لمعالجة إشكالية البحث والإجابة على الأسئلة الفرعية المتعلقة بها، تمت صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: يتم تتفيذ النفقات العمومية وفق مرحلتين، وقد تخضع للإجراءات والقوانين.

- الفرضية الثانية: المراقب المالي والمحاسب العمومي من بين الجهات المكلفة بالرقابة المالية في المركز
 الجامعي -ميلة-.
- الفرضية الثالثة: يقوم المراقب المالي بالفحص الدقيق والاطلاع على الوثائق والتأكد من صحة المعلومات لضمان الحفاظ على المال العام من الاختلاس.

ثالثًا: أهداف الدراسة و أهميتها

نسعى من خلال قيامنا بهذه الدراسة العلمية إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- ❖ التعرف على النفقات العمومية و كيفية تنفيذها.
- بيان الطرق الرقابية في الحفاظ على المال العام.
- ❖ إبراز الدور الذي تلعبه الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية.
- ❖ إبراز الدور الذي يلعبه المراقب المالي في حماية المال العام من خلال إتباع القوانين والأنظمة المعمول بها.

تستمد الدراسة أهميتها من:

- ❖ تنبثق أهمية الدراسة من حيوية الموضوع كونه يلقي الضوء على الدور الفعال للرقابة المالية كآلية لترشيد النفقات العمومية.
 - ❖ دور الرقابة المالية وتأثيرها على النفقات العمومية.
 - ❖ دور ترشید الإنفاق و الاستغلال الأمثل للموارد.

رابعا: الدراسات السابقة



في حدود اطلاعنا وما تمكنا من الحصول عليه، هناك دراسات لها علاقة بالموضوع وتتقاطع معه في بعض النقاط، وأهم هذه الدراسات:

1. دراسة الباحث "سعادة بن زيان "سنة 2019 بعنوان: رقابة مجلس المحاسبة على النفقات العمومية – دراسة مقارنة –، اطروحة الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم والقانون العام، جامعة وهران.

هدفت هذه الدراسة الى ان مجلس المحاسبة يساعد البرلمان في الرقابة على تنفيذ الميزانية المالية من خلال التقارير التي يعدها و التحقيقات و المعاينات التي يجريها و المتعلقة بتنفيذ الحكومة للنفقات العمومية، حيث توصل الى مجموعة من التوصيات و النتائج معا وهي كالتالي:

نقص في الموارد البشرية لمجلس المحاسبة في ممارسة التدقيق في نوعية السير للهيئات الخاضعة لرقابته مقارنة بعددها الكبير وحجمها، و كذلك وجوب تعميم نظام المعلوماتية في مجلس المحاسبة الامر الذي يسهل في مراجعة الحسابات و السرعة في انجازها و ربح الوقت وعدم ضياعه، و ضرورة تفعيل تقارير مجلس المحاسبة.

2. دراسة الباحثان " بلال محنان، سردوك السعيد "سنة 2020 بعنوان: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية – دراسة حالة خزينة بلديات الحدادة –،مدكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة العربي التبسي، تبسة.

هدفت هذه الدراسة الى ابراز دور الرقابة المالية في تنفيذ و ترشيد النفقات العمومية الذي اصبح مطلبا مهما في حماية المال العام، و ضمان صرفه دون اسراف او انحراف و الكشف عما يقع من مخالفات، حيث توصل الى النتائج التالية:

لأجهزة الرقابة المالية دور فعال في تنفيذ النفقات العمومة لأنها تتولى الفحص و المتابعة و المراجعة و جمع المعلومات التي تعد من اهم الوسائل و الادوات التي تساعد على اكتشاف الاخطاء و الانحرافات، تعتبر النفقات العمومية في يد الدولة تستخدمها في الاستقرار الاقتصادي من خلال السياسة مالية التوسعية في فترة الكساد الاقتصادي وسياسة مالية انكماشية في فترة الانعاش الاقتصادي، كما تم وضع جملة من التوصيات كالقيام بدورات تكوين للأعوان المكلفين بتنفيذ النفقات العمومية وخاصة المحاسبين العموميين لاطلاعهم على الاساليب الحديثة في مجال الرقابة.

3. دراسة الباحث "احمد حنيش" سنة 2016 بعنوان دور الرقابة على الموازنة العامة في ترشيد الانفاق العمومي. دراسة حالة الجزائر (2000–2014)، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.

هدفت هده الدراسة الى التعرف على دور الرقابة على الموازنة العامة في ترشيد الانفاق العمومي، من خلال التطرق الى مختلف اساليب الرقابة ومدى مساهمتها في ترشيد الانفاق العام، حيث اظهرت نتائج

الدراسة ان الرقابة المالية اداة للمحافظة على المال العام من سوء التصرف، وتكمن اهميتها في انها تقدم المساعدة للأجهزة الحكومية، ونظرا لاتساع مجالات المساعدة للأجهزة الحكومية، ونظرا لاتساع مجالات استخدام الانفاق العام وتعددها، تقوم بمراقبتها اجهزة مختلفة سواء كانت من داخل اجهزة حكومية او خارجها. وذلك لزيادة مصداقية الرقابة، كما تم وضع جملة من التوصيات تتمثل في وجوب توفر ارادة سياسية قوية لمحاربة الفساد وتجسيد الحوكمة في مجال المالية العامة للمحافظة على الموارد العامة وترشيد الانفاق العام، وكذا التخصيص الامثل للموارد العامة من خلال توزيعها على المجالات المختلفة التي يتم الانفاق عليها.

خامسا: منهج الدراسة

تماشيا مع طبيعة الموضوع والإشكالية المطروحة تم توظيف المنهج الوصفي و المنهج التحليلي باعتبارهما الأنسب لهذه الدراسات، فيظهر المنهج الوصفي من خلال وصفنا وتوضيحنا لبعض المفاهيم المتعلقة بالإطار النظري للنفقات العامة وكيفية تنفيذها، إضافة إلى مفاهيم متعلقة بالرقابة المالية وأنواعها والأعوان المكلفون بها، أما المنهج التحليلي فيتجلى في تحليل وشرح دور المراقب المالي في ترشيد الإنفاق العمومي.

تم الاعتماد في الشق التطبيقي من الدراسة على منهج دراسة حالة وهو المنهج الذي مكننا من إسقاط الجانب النظري من الدراسة بجزء تطبيقي يتمثل في دراسة حالة المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف مبلة -.

سادسا: حدود الدراسة

تم تحديد الحدود المكانية والزمانية على أساس اعتبارات موضوعية تخدم الهدف والغاية من البحث كالآتى:

- 1. **الحدود المكانية:** اقتصرت الحدود المكانية على الدراسة الميدانية لمديرية الميزانية والمحاسبة للوسائل للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة -.
- 2. **الحدود الزمانية:** جميع المعلومات المقدمة كانت في الفترة الممتدة من شهر جانفي إلى شهر ماي سنة 2023.

سابعا: صعوبات الدراسة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع واجهتنا صعوبات تمثلت في ما يلي:

- ضیق الوقت.
- ❖ التزام الإدارات بالسرية المهنية خاصة على مستوى المراقبة المالية مما جعلنا نحصل على المعلومات بصعوبة كبيرة وخاصة الوثائق التي تدعم البحث.

ثامنا: تقسيمات الدراسة

بغية الإلمام بكل جوانب الموضوع والإجابة على الإشكالية المطروحة وكذا الأسئلة الفرعية، تم تقسيم الدراسة على النحو التالي:

- خصص الفصل الأول لإبراز الإطار النظري للنفقات العمومية، حيث قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، تناول المبحث الأول ماهية النفقات العمومية من خلال التطرق إلى مفهومها وخصائصها وقواعدها ومراحل تنفيذها والمبحث الثاني تضمن تقسيمات وشروط تنفيذ النفقات العمومية، وخصصنا المبحث الأخير لظاهرة ازدياد النفقات وأسبابها والآثار الناجمة عنها وكذا عوامل ترشيد هذه النفقات.
- خصص الفصل الثاني لتحديد دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية والذي ينقسم إلى ثلاث مباحث، تتاول المبحث الأول مفاهيم حول الرقابة المالية من خلال التطرق إلى مفهومها وعناصرها، أهميتها وأهدافها، مبادئها، أما المبحث الثاني حول أنواع، مراحل وأساليب تنفيذ الرقابة وبدوره قسم إلى ثلاث مطالب، والمبحث الأخير تطرقنا فيه إلى دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، وتضمن كل من الهيئات المكلفة بتنفيذها ودورها كآلية في ترشيد النفقات وأخيرا الإجراءات التي تتخذها الدولة لترشيد الإنفاق العمومي.
- خصص الفصل الثالث لإبراز دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول تضمن تقديم عام للمركز الجامعي ميلة من خلال التطرق إلى نشأته وتعريفه إضافة إلى هيكله التنظيمي. أما المبحث الثاني تطرقنا الى كيفية تسيير النفقات العمومية على مستوى المركز وتناولنا فيه مراحل تنفيذ النفقة والشروط اللازم توفرها وكيفية تسديدها ومصادر تمويلها، أما المبحث الأخير تحت عنوان الرقابة المالية كآلية لترشيد نفقات المركز الجامعي -ميلة تم ذكر فيه كل من الرقابة على مستوى المراقب المالي وخطوات ترشيد الإنفاق وعوامل نجاحها في المركز بالإضافة إلى انعكاسات الرقابة المالية على ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة-.

الفصل الأول الإطار النظري للنفقات العمومية

تمهيد:

لكي نشبع الحاجات العامة لابد من إنفاق نقدي، كما أن السياسة الإنفاقية هي جزء من السياسة المالية والتي تلعب دورا هاما وبارزا في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، كما أن النفقات العامة تساهم إلى جانب تمويل النفقات الجارية في تمويل النفقات الاستثمارية بالإضافة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية فضلا عن آثارها الأخرى الجزئية والكلية، ومن هنا تأتي أهمية النفقات العامة، تلك الأهمية التي بدأت تزداد يوما بعد آخر مع ازدياد أهمية الدولة وتدخلها في الحياة الاقتصادية.

سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم الجوانب المتعلقة بالنفقات العمومية، هذا ما سنتناوله من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية النفقات العمومية.

المبحث الثاني: تقسيمات وشروط تنفيذ النفقات العمومية.

المبحث الثالث: ظاهرة ازدياد النفقات والآثار الاقتصادية لها.

المبحث الأول: ماهية النفقات العمومية

تلعب النفقات العامة دورا بارزا في النشاط الاقتصادي للدول، حيث تقوم بإشباع الحاجات العامة عن طريق الإنفاق العام، وبتطور الدولة في الحياة الاقتصادية صاحبها تزايد مستمر للنفقات العامة، وهو ما جعل الأخيرة تحتل مكانة بارزة في اقتصاديات الدول.

المطلب الأول: مفهوم وخصائص النفقات العمومية

من خلال هذا المطلب سنقوم بتعريف النفقات العامة وأهم خصائصها.

الفرع الأول: مفهوم النفقات العمومية

لقد وردت عدة تعاريف للنفقات العمومية ونذكر منها:

1-النفقات العمومية: هي مبلغ من المال (اقتصادي أو نقدي)، يصدر عن الدولة أو عن أي شخص معنوي عام، بقصد تحقيق منفعة عامة. 1

2-<u>تعتبر النفقة العامة:</u> تلك النفقات التي تنفذها الدولة بصفتها السيادية، إضافة إلى نفقاتها في المجال الاقتصادي، وهي تتخذ عامة طابعا نقديا، يتمثل فيما تدفعه الدولة أو هيئاتها العامة للحصول على الموارد الإنتاجية من سلع وخدمات تحتاجها للقيام بنشاطها كدفع مرتبات وأجور العاملين. ودفع مستحقات الموردين والمقاولين والإنفاق على الجيش وقوات الأمن والإنفاق على الخدمات والمرافق والأشغال العامة، والإنفاق على خدمة الدين العام بما تطلبه من سداد للأقساط والفوائد، أو سداد جزء من المقابل المستحق للغير نقدا والآخر "عينا "في صورة خدمات تقدمها الدولة دون مقابل أو بمقابل رمزي.²

3-النفقة العامة: "هي مبلغ من النقود يدفعه شخص من أشخاص القانون العام لإشباع حاجات عامة". ³- النفقات العمومية: هي مجموعة المصروفات التي تقوم الدولة بإنفاقها خلال فترة زمنية معينة بهدف إشباع حاجات عامة معينة للمجتمع الذي تنظمه هذه الدولة. ⁴-

من خلال هذه التعاريف يمكن وضع تعريف شامل للنفقات العمومية: هي مبالغ مالية يتم إنفاقها من طرف شخص عام (الدولة)، لتغطية حاجات الأفراد وتحقيق أقصى منفعة جماعية ممكنة.

¹ أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2012، ص 43.

² فوزية قديد وآخرون، سياسة ترشيد النفقات العامة كآلية لمواجهة الأزمات الزمة جائحة كورونا - ، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 9، العدد 10، 2021، ص 899.

³ أسامة خيري، الإدارة العامة، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2008، ص 206.

⁴محمد الأمين زروقي، توفيق صراع، الرقابة المالية السابقة وأهميتها في تحسين مردودية النفقات العمومية، دراسة حالة مديرية الطاقة والمناجم لولاية أم البواقي، مجلة الدراسات الجبائية، المجلد 09، العدد 02، 2020، ص 58.

الفرع الثاني: خصائص النفقات العمومية

نستنتج من خلال التعاريف السابقة أن للنفقات العمومية عدة خصائص وتتمثل في:

- 1- النفقة العامة مبلغ من المال: حتى يمكن القول أننا بصدد نفقة عامة يجب أن نأخذ نفقات الدولة والأشخاص العمومية التابعة لها لأجل إشباع الصفة النقدية للحاجات العامة، لهذا فالدولة تنفق لغرض الحصول على سلع وخدمات أو دراسات.⁵
- 2- الشخص العام هو القائم بالإنفاق: تتولى الدولة عملية إنفاق النفقات العامة، ويقصد بالدولة الوزارات والمصالح والمؤسسات العامة، وغيرها من الأجهزة الحكومية التي ترصد لها الدولة اعتمادات مالية في موازنتها، نقوم بإنفاقها لتقديم خدمات للمواطنين ولحمايتهم، وتوفير الرفاهية لهم.
- 3- الغرض من الإنفاق: إن غرض الإنفاق للدولة هو إشباع الحاجات العامة، ويقصد بالحاجات العامة جميع الخدمات والأعمال التي يحقق إشباعها منفعة جماعية، ويدخل القيام بها ضمن واجبات الدولة. فقد تكون الحاجات العامة في نطاق ضيق كأن تقتصر على الدفاع الخارجي، والأمن الداخلي وتأمين العدالة بين المواطنين وبعض الأشغال والخدمات العامة، بالإضافة إلى الخدمات الأخرى، كالصحة والتعليم والمواصلات والنقل وغيرها. ويؤثر الموضع المالي للدولة على كمية ونوعية الحاجات التي تستطيع الدولة إشباعها، فإن كانت موارد الدولة المالية وفيرة فإنها تستطيع إشباع عدد كبير من الحاجات العامة، أما إذا كانت موارد الدولة قليلة والدولة فقيرة فتكون مقدرتها على تقديم وإشباع الحاجات ضعيفة. 6

المطلب الثاني: قواعد النفقات العمومية وصورها

حتى تتمكن النفقة العامة من تحقيق النفع العام للمجتمع وكذا إشباع حاجاته لابد أن تخضع الهيئات المختصة لعدة قواعد وضوابط، ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى أهم القواعد التي تخضع لها النفقات العمومية وكذا أهم صورها.

الفرع الأول: قواعد النفقات العمومية

للنفقة العامة قواعد يجب مراعاتها ويطلق على هذه القواعد دستور النفقة العامة وتتمثل فيما يلي:

1- قاعدة المنفعة: تعني قاعدة المنفعة هي أن تتجه النفقات العامة إلى تحقيق أكبر قدر من المنفعة بأقل كلفة ممكنة، كما يمكن التعبير عنها بأنها تحقيق أكبر قدر سعادة لأكبر عدد من أفراد المجتمع.

⁵أبو بكر الصديق بن يحي، **الأسس اللازمة لتفعيل الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 02، الجزء 02، ص 290 .

⁶محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2007، ص 260 - 261.

- 2- قاعدة الإقتصاد: تتضمن قاعدة الاقتصاد بوصفها إحدى قواعد الإنفاق العام الابتعاد عن التبذير والإسراف في الإنفاق فيما لا مبرر له، ومن الطبيعي أن هذه القاعدة لازمة للقاعدة الأولى في تحقيق أقصى منفعة ممكنة.
- 3- قاعدة الترخيص: وتعني هذه القاعدة عدم جواز الصرف والارتباط بالصرف إلا بحصول الإذن بذلك من الجهة المختصة، سواء كانت السلطة التشريعية كما هو الحال في عموم الموازنة العامة أو الجهات الإدارية المخولة قانونا بالصرف، وتنظيم القوانين المالية في الدولة كل ما يتعلق بصرف النفقات العامة وإجراءاتها والسلطة المختصة بالإذن بالصرف والجهات المختصة بالرقابة على تنفيذ النفقة العامة و أنواعها.
- 4- العدالة في توزيع الإنفاق: يقتضي تحقيق ضابط المنفعة وهي القاعدة الأولى من قواعد الإنفاق العام أن يكون هناك عدالة في توزيع المنفعة العامة، وهو لا يتحقق إلا بعد الأخذ بقاعدة التوزيع العادل للإنفاق العام، وهذا يعني عدم اقتصار المنفعة العامة على طبقة أو فئة معينة ذات نفوذ بالدولة أو منح طبقة معينة قدرا من الإنفاق يفوق ما يخصص لمناطق أخرى أو الاهتمام بالعاصمة وإهمال المدن الأخرى.

الفرع الثاني: صور النفقات العمومية

للنفقة العمومية صور وأشكال متعددة، ويمكن تحديدها كالآتي:

1- الأجور والمدفوعات التقاعدية: يمثل الأجر الرصيد المدفوع من الدولة إلى العمال جزاء العمل، أي ما يقابله ماديا أو غير مادي، فهو تعويض لنشاط العامل والمرتبط بعقد العمل، وتشمل كلمة "أجر" الأجر أو الراتب العادي، الأساسي أو الأدنى، وجميع التعويضات الأخرى التي تدفعها الدولة صاحبة العمل للعامل بصورة مباشرة أو غير مباشرة نقدا أو عينا لقاء استخدامها له.

ويقصد بالمدفوعات التقاعدية المبالغ النقدية التي تدفعها الدولة إلى الأفراد الذين كانوا يعملون لصالحها بصورة دورية بعد تقاعدهم، ويستفيد العامل لدى الدولة من التقاعد إما لبلوغهم السن القانونية للتقاعد، وإما بطلب منه وبقوة القانون في بعض التشريعات التي تسمح بذلك.

2- أثمان مشتريات الدولة: وتمثل قيمة الأدوات والآلات والمعدات التي تقوم الدولة بشرائها وتخصصها لإشباع الحاجات العامة، وقد تقوم الدولة أو أحد هيئاتها بذلك عن طريق شراء هذه الحاجات من السوق مباشرة، أو عن طريق مقاولين وموردين مختصين، ومن أبرز عيوب أسلوب الشراء المباشر

⁷عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان ، الأردن، 2012، ص 96-100.

⁸ عادل العلى، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، دار إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2011، ص 45.

- من السوق أنه لا يحفز العامل على الإجادة في القيام بالعمل والإشراف عليه، لذلك تلجأ الدولة إلى المقاولين لأن لديهم الخبرة الكافية بأوضاع السوق وأسعار السلع.
- أ- الإعانات الداخلية: وهي مبالغ نقدية تقدمها الدولة إلى الهيئات العامة المحلية لمساعدتها على القيام بواجباتها، أو لتغطية العجز المالي في ميزانيتها...الخ، ومن أشكالها:
- الإعانات الاقتصادية: وهي المبالغ التي تدفعها الدولة إلى بعض المشروعات الصناعية الأساسية، وذلك تشجيعا للصناعات الوطنية ودعم موقفها بوجه منافسة الصناعات الأجنبية، أو تخفيض سعر البيع للمستهلك، أو لتوطين الصناعات في منطقة معينة أو تشجيع نشاط معين.
- الإعانات الاجتماعية: وهي مبالغ تقدمها الدولة إلى المنظمات والهيئات والأفراد لغرض تحقيق أهداف اجتماعية مثل، الإعانات المخصصة للعاطلين عن العمل ورعاية دور العجز والأحداث. ب—المنح والإعانات الدولية: وتتخذ الإعانات الممنوحة للعالم الخارجي أشكال متعددة، كأن تكون مرتبطة بمشروع معين على سبيل المثال تكون الإعانة مخصصة لدعم برنامج محو الأمية في دولة معينة، وتكون المعونة الخارجية مشروطة بشروط معينة أو غير مشروطة.
- 4- أقسام الدين العام وفوائده: هي تلك النفقات الموجهة إلى تسديد القروض العامة وفوائد الدين العام واستهلاكه، فهذه النفقات هي عبارة عن مبالغ مالية تخرج من الذمة المالية للدولة من أجل خدمة الدين العام واستهلاكه، ويمكن القول أن هذا النوع من النفقات يخص نشاط معين تقوم به الدولة وهي النشاط المالي، فالدولة عندما تكون بحاجة إلى موارد مالية لتغطية نفقاتها تلجأ إلى القروض العامة، فهي ملزمة بتسديد القروض وفوائده. 9

المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات العمومية

يتميز إجراء تنفيذ النفقات العمومية بنوع من التعقيد والبطء مقارنة بالإجراءات المعمول بها في الهيئات الغير خاضعة لقواعد المحاسبة العمومية، فتطبيقا لمبدأ الفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين، فإن التنفيذ يمر بمرحلتين وهما:

⁹حميد عزري، أثر النفقات العامة على التضخم (دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1990-2017)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2020، ص 18-20.

الفرع الأول: المرحلة الإدارية

تنفذ هذه المرحلة من طرف سلطة إدارية تسمى الآمرين بالصرف وتحتوي على العمليات التالية:

- 1- الالتزام بالنفقة: يعرف على أنه" الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين"، فحسب مصدر هذا الدين يمكن أن نفرق بين نوعين من الالتزام:
- أ- <u>الالتزام القانوني</u>: ويقصد به التصرف القانوني الذي لا يقوم به الآمر بالصرف بل يمكن أن يكون مجرد تطبيق لأحكام تشريعية أو تنظيمية أو تنفيذ قرارات السلطات العمومية.
- ب- الالتزام المحاسبي: يقصد به تخصيص الاعتمادات المالية من أجل إنجاز نفقة معينة ناتجة عن التزام قانوني، وبعبارة أخرى هو التجسيد المادي والالتزام القانوني.
- 2- التصفية: يقصد بها التحقيق على أساس الوثائق المحاسبية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية، فالتصفية كمرحلة مستقلة عن الالتزام، تعتبر تطبيقا لقاعدة هامة في نظام المحاسبة العمومية وهي "قاعدة أداة الخدمة "أو" قاعدة الحق المكتسب"، أي لا يمكن صرف النفقات العمومية إلا بعد تنفيذ موضوعها.
- 3- الأمر بالدفع: وتسمى أيضا بتحرير الحوالات، ويقصد بها" الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية "في هذه المرحلة يقوم الآمر بالصرف بإصدار الأوامر بالصرف وإرسالها ما بين اليوم الأول واليوم العشرين من كل شهر إلى المحاسبين المكلفين بتحويلها إلى نفقات .

وقبل إصدار الأوامر بالصرف والحوالات من قبل الآمر بالصرف فإنه يمارس رقابة قبلية تشمل ما يلي:

- إثبات القيام بالخدمة وصحة حسابات التصفية.
- المراقبة التنظيمية المسبقة وتقديم المبررات اللازمة في هذا الشأن.
- حسم النفقات بدقة من الأبواب والمواد الخاصة بها حسب غرضها و طبيعتها.
 - فحص الطبيعة الإبرائية للتسديد.


الفرع الثاني: المرحلة المحاسبية

تتفذ هذه المرحلة من طرف سلطة إدارية تسمى المحاسب العمومي، وتتضمن" عملية الدفع " ويقصد به "الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي "،حيث أن أوامر أو حوالات الدفع التي يصدرها الآمرون بالصرف ترسل إلى المحاسبين العموميين دون غيرهم بدفع مبالغها. 10

¹⁰ عبد اللطيف بن زيدي، جيلالي قالون، **دور الرقابة المالية الادارية في ترشيد النفقات العمومية في الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد05 ، العدد1، 2019، ص 472-472.

ودور المحاسبين هنا لا يقتصر فقط على إنجاز العمليات المالية المتمثلة في إخراج النقود من الصندوق لتسديد النفقات المقبولة من طرفه للدفع، بل في ممارسته الرقابة على عمليات الآمرين بالصرف والتي لا تعد التزاما مفروضا عليهم إلا في حدود صلاحيتهم، وطبقا للإجراءات المقررة قانونا. 11

الشكل رقم (01): مراحل تنفيذ النفقات العمومية



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المراجع السابقة

¹¹ عبد اللطيف بن زيدي، جيلالي قالون، مرجع سبق ذكره، ص473.

المبحث الثانى: تقسيمات وشروط تنفيذ النفقات العمومية

سنتطرق في هذا المبحث إلى تقسيمات النفقات العمومية وأهم الشروط اللازمة لتنفيذها وكذا مختلف الأعوان المكلفون بتنفيذها والتي لها دور فعال على مراقبة وحسن تسيير النفقات العمومية.

المطلب الأول: تقسيمات النفقات العمومية

للنفقات العمومية تقسيمات مختلفة فبعضها علمي والآخر وضعي وتشريعي وتتمثل فيما يلي:

الفرع الأول: التقسيمات العلمية للنفقات العمومية

وتقسم إلى ثلاث أصناف وهي كالاتي:

1- تقسيم النفقات العمومية من حيث دوريتها

تقسم النفقات من حيث دوريتها الى نفقات عادية و نفقات غير عادية.

أ-النفقات العادية: يقصد بها تلك النفقات التي تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة، أي كل سنة مالية مثل: مرتبات العاملين، نفقات تحصيل الضرائب وغيرها والمقصود بالتكرار هنا ليس تكرار كميتها أو حجمها ولكن تكرار نوعها في كل ميزانية حتى لو اختلف مقدارها من وقت لآخر.

ب-النفقات الغير عادية: هي تلك النفقات التي لا تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة، ولكن تدعوا الحاجة إليها مثل نفقات مكافحة وباء طارئ أو إصلاح ما خلفته كوارث طبيعية، أو نفقات الحرب...الخ.

2- تقسيم النفقات العامة من حيث نطاق سريانها

تقسم النفقات حسب نطاق سريانها إلى نفقات عمومية وأخرى محلية وتتمثل فيما يلي:

أ-النفقات القومية (المركزية): هي تلك التي ترد في ميزانية الدولة، وتتولى الحكومة الاتحادية أو المركزية القيام، مثل نفقة الدفاع والقضاء، الأمن فهي نفقات ذات طابع قومي.

<u>ب-النفقات المحلية (الإقليمية):</u> هي تلك النفقات التي تقوم بها الولايات أو مجالس الحكم المحلي، كمجالس المحافظات والمدن والقرى، وترد في ميزانية هذه الهيئات مثل: توزيع الماء والكهرباء والمواصلات داخل الإقليم أو المدينة. 12

3-تقسيم النفقات العامة حسب طبيعتها

يمكن تقسيم النفقات حسب طبيعتها النفقات حقيقية و نفقات تحويلية كما يلي:

¹²سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة-النفقات العامة- الإيرادات العامة- الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2009، ص45-44.

أ-النفقات الحقيقية: هي تلك النفقات التي تتم بمقابل، أي هي الثمن الذي تدفعه الدولة للحصول على السلع والخدمات، وعليه فهي تمثل تيارا نقديا من قبل الدولة يقابل بتيار آخر وهو سلعة أو خدمة من قبل الأفراد، وتتمثل هذه النفقات بالنفقات الجارية كالرواتب والأجور والصيانة ونفقات المستلزمات التي تحتاجها الإدارة الحكومية كالأثاث والسيارات والنفقات الاستثمارية الهادفة إلى تكوين رأسمال كنفقات الإنشاء والتعمير واقامة المشروعات الاقتصادية والتجارية والخدماتية.

<u>ب- النفقات التحويلية</u>: هي تلك النفقات التي لا تتم بمقابل معين أي أنها تمثل تيارا نقديا من قبل الدولة لا يقابله من قبل الأفراد بسلعة أو خدمة معينة، ومثال ذلك نفقات دفع السلع والخدمات ونفقات الضمان الاجتماعي في بعض صوره ونفقات وفوائد وأقساط الدين العام.¹³

الفرع الثاني: التقسيمات الوضعية للنفقات العمومية

تقسم النفقات العمومية من حيث الوضعية إلى ما يلي: 14

- 1- التقسيم الإداري للنفقات العامة: يتم تصنيف النفقات وفقا لهذا التقسيم حسب الوحدات الإدارية الحكومية التي تمارس النشاط الحكومي، حيث يتم تقسيمها إلى وزارات ودوائر حكومية يضاف إليها مخصصات رئاسة الدولة ومخصصات السلطتين التشريعية والقضائية، فيقرر لكل وزارة أو دائرة أو مؤسسة عامة قسم خاص من النفقات العامة، ثم يجري تقسيم النفقات العمومية داخل الوحدة الحكومية إلى مجموعات مختلفة تمثل كل منها غرض الإنفاق العام.
- 2- التقسيم الوظيفي للنفقات العامة: يتم تصنيف النفقات العامة تبعا لهذا التقسيم حسب الوظائف والخدمات التي تقوم بها الدولة في مختلف المجالات، وبناء عليه يتم تصنيف النفقات العامة في مجموعات متجانسة بحيث تخصص كل مجموعة لوظيفة معينة من هذه الوظائف، فيمكن مثلا تقسيم النفقات العامة على وظائف الدفاع والشؤون الخارجية والأمن الداخلي والعدالة والثقافة والتعليم...الخ.
- -3 <u>التقسيم الاقتصادي للنفقات العامة:</u> يتم تصنيف النفقات العمومية تبعا لهذا التقسيم إلى نفقات جارية ونفقات رأسمالية.

<u>أ- النفقات الجارية</u>: هي التي تتكرر بصفة دورية، وتهدف لتسيير المرافق العامة للدولة بانتظام وتشمل مايلي:

- النفقات العامة على السلع والخدمات، وتتضمن الرواتب والأجور ومشتريات السلع والخدمات.
 - سداد فوائد الدبون العامة على اختلاف أنواعها.

¹³ عادل العلي، **مرجع سبق ذكره**، ص74.

⁻ و المرابعة المرابعة العامة والتشريع الضريبي، دار وائل للنشر والنوزيع، الطبعة الاولى، عمان، الاردن، 2009، ص 52-53.

 الإعانات والمدفوعات التحويلية سواء كانت نقدية أو عينية وسواء كانت تهدف لتقديم دعم مباشر أو غير مباشر للأفراد والسلع وخدمات معينة.

<u>ب-النفقات الرأسمالية (الاستثمارية):</u> يقصد بها تلك النفقات التي يتم دفعها في سبيل الحصول على الأصول المختلفة كالأراضي والمعدات، بما في ذلك النفقات التي تؤدي الى إطالة عمر هذه الأصول وزيادة قدرتها وطاقتها والقيام بتنفيذ المشاريع الاقتصادية المختلفة كبناء المستشفيات والمدارس وفتح الطرق ...الخ.

وهذه النفقات لا يتكرر دفعها سنويا بصورة عامة، وتهدف في مجموعها إلى زيادة التكوين الرأسمالي للحكومة. 15

الفرع الثالث: تقسيمات التشريع الجزائري

قسم التشريع الجزائري النفقات العمومية إلى قسمين:

1- نفقات التسيير: يقصد بها تلك النفقات الضرورية لسير أجهزة الدولة ومعدات المكاتب...الخ، ومنه لا يمكننا ملاحظة أي قيمة مضافة منتجة تحملها هذه النفقات للاقتصاد الوطني، أي أنها لم تقم بعملية إنتاج أية سلعة حقيقية، فهذا النوع من النفقات موجه أساسا لإمداد هياكل الدولة بما تحتاجه من أموال تتمكن من تسيير مختلف الأوجه حيث تتوزع حسب الدوائر الوزارية في الميزانية العامة للدولة.

مادام أنها تهدف إلى التأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وكل ما تحدثه من آثار فهو غير مباشر، لذلك تسمى أيضا بالنفقات الاستهلاكية، وتظهر نفقات التسيير في أربعة أبواب وهي:

- أعباء الدين العمومي والنفقات المخصومة من الإيرادات.
 - تخصصات السلطات العمومية.
 - النفقات الخاصة بوسائل المصالح.
 - التدخلات الحكومية.

من حيث ما يتعلق بالباب الأول والثاني بالأعباء المشتركة في الميزانية العامة، يتم تفصيلها وتوزيعها بمقتضى مرسوم رئاسي، أما الباب الثالث و الرابع فيتعلق بالدوائر الوزارية، ويتم توزيعها بموجب مراسيم التوزيع، بتقسيم الباب إلى أقسام، ويتفرع القسم إلى فصول ويمثل الفصل الوحدة الأساسية لتوزيع اعتمادات الميزانية، ونقطة الارتكار في المراقبة المالية في الحقيقة يجب على السلطات التنفيذية أن تعمل على تخصيص نفقات التسيير مادامت غير منتجة، وتمثل تدميرا للثروة المحصل عليها عن طريق

^{. 53} مرجع سيق دكره، ص 15

الضرائب، وهذا حسب الكلاسيك لكن لما تدقق التحليل نلاحظ أن الزيادة بالقيمة المطلقة لهذه النفقات لا يمكن تجنبه، فهي تؤمن السير العادي لمختلف المصالح العمومية التي يجب أن تبقى وبصفة إجبارية مضمونة.

إن زيادة عدد الموظفين وارتفاع حجم الأجور وعصرنة المصالح المدنية هي عوامل شاركت في زيادة نفقات تسيير أخرى في شكل مصاريف صيانة هذه المنشآت الجديدة.

- 2- نفقات الاستثمار: يتم توزيع هذه النفقات حسب الخطة الائتمانية السنوية للدولة وتظهر في الجدول (ج)الملحق بقانون المالية السنوي حسب القطاعات 16:
- الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة: وتشمل النفقات التي تستند إلى أملاك الدولة او إلى أملاك الهيئات العمومية وشبه العمومية.
 - إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.
 - النفقات الأخرى برأس المال.

كما تتجسد في الاعتمادات المالية المخصصة في الميزانية العامة للدولة والموجهة لإنجاز استثمارات الدول من هياكل أساسية وقاعدية في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والرياضية والثقافية، وهي نفقات ذات طابع نهائي وغير ربحية أي غير مسترجعة.¹⁷

يتسم هذا النوع من النفقات بإنتاجية كبيرة، مادامت أنها تقوم بزيادة حجم التجهيزات الموجودة بحوزة الدولة، فالشهرة التي تحظى بها هذه النفقات نجد جذورها في تحاليل الاقتصادي البريطاني "جون مينارد كينز" الذي برهن أن فترة الركود الاقتصادي تقوم على نفقات الاستثمار، فلو افترضنا قيام الدولة باستثمار معين (بناء طريق سيار)خلال فترة أزمة اقتصادية، فالمنفعة العامة (الاستثمارية)ستسمح بتوزيع الأجور على العمال والقيام بطلبات الموارد الأولية لدى الموردين، يوجه عندها الزبائن والموردين المداخيل المحققة لشراء سلع استهلاكية أو تجديد مخزونا مهم، فيمنحون وبالتالي مداخيل جديدة للنجار، المنتجين، الصناعيين الذين بدورهم سوف يستعملون هذه المداخيل.


ما يمكن ملاحظته أن عملية النفقات قد قامت بإنشاء دخل جديد ناتج مباشرة من النفقة العاملة الأولية، وبالتالي ينتشر تجديد النشاط إلى مجمل الهيكل الاقتصادي، لكن قوة أثر المضاعف تابع لـ "الميل نحو الاستهلاك "المستفيدين المتتالين لمداخل المنشأة، فإذا قام هؤلاء بالادخار عوض الاستهلاك فإنهم بذلك قدموا مداخيل منقرضة ويعطلون لفترة غير محددة مدة الدفع الاقتصادي الناجم عن نفقة

¹⁷ فائزة حاجي، محمد طويلب، <u>المراقب المالي(واقع ،تحديات ،آفاق)، دراسة حالة مصلحة الرقابة المالية لولاية الجزائر</u> ، مجلة النتمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 6، العدد 2، 2021، ص 372.

مجلة دراسات العدد 13، المجلد 15، العدد 2018، $\frac{1}{1}$ من مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 15، العدد 2018، من $\frac{1}{1}$ من $\frac{1}{1}$

الاستثمار، مما أدى إلى نشوب تحفظات اتجاه نفقات الاستثمار مما أدى بدوره إلى الاعتقاد بأن عملية التجهيز لا تملك نفس القيمة، لذا وجب القيام بخيارات فيما يخص المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف الدولة حتى يتم الإبقاء فقط على التي لها منفعة قصوى، لذا وجب تقييدها ومراقبتها بشكل مباشر من طرف الحكومة.

الشكل رقم (02): تقسيمات النفقات العمومية



المصدر: محمد شاكر عصفور، اصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الطبعة01، عمان، الاردن، 263.

13

¹⁸ أحمد بو جلال، **مرجع سبق ذكره**، ص 250.

المطلب الثانى: شروط تنفيذ النفقات العمومية

إن تنفيذ النفقات العمومية يفترض اجتماع شرطين أساسين هما:

ترخيص الميزانية وأصل الدين العمومي.

الفرع الأول: ترخيص الميزانية

تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات النهائية المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، ولذلك فإن التصويت على الميزانية العامة هو شرط مسبق للتنفيذ العادي للنفقات العمومية.

النسبة إلى كل سنة مدنية فإن قانون المالية يقرو يرخص مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية، كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذا النفقات بالرأسمال.

كما تتضمن نفقات التسيير تغطية الأعباء العادية الضرورية لتسيير المصالح العمومية التي تسجل اعتماداتها في الميزانية العامة للدولة على شكل رخص برامج وتنفيذ باعتمادات الدفع.

الفرع الثاني: أصل الدين العمومي

إن ترخيص الميزانية لا يعطى إلا حق الإنفاق دون إنشاء الالتزام بالإنفاق، فإذا كان التصويت على الميزانية هو شرط شكلي من أجل تتفيذها، فإن وجود الدين هو شرط أساسي لذلك.¹⁹

المطلب الثالث: الهيئات المكلفون بتنفيذ النفقات العمومية

يعتمد تنفيذ النفقات على أعوان لكل منهم مهام محددة في إطار الصلاحيات الموكلة إليهم وهم: الآمر بالصرف والمحاسب العمومي.

الفرع الأول: الآمر بالصرف

عرف قانون المحاسبة العمومية الآمر بالصرف على أنه كل شخص يؤهل لتنفيذ الميزانيات والعمليات المالية المتمثلة في الإثبات، التحصيل، الالتزام، التصفية، الأمر بالصرف أو تحرير حوالات الدفع، حيث يكتسب العون العمومي هذه الصفة عن طريق التعيين أو الانتخاب.²⁰

¹⁹ بلال محنان، السعيد سردوك، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية حراسة حالة خزينة بلديات الحدادة، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر أكاديمي (ل. م. د)، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة العربي التبسي، تبسة ، الجزائر، 2020، ص 61–62.

²⁰ مصطفى شبرة أمحمد، أهمية إصلاح النظام الموازني في ترشيد الإنفاق العام للجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسبير، تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر، 80، الجزائر، 2022، ص 86.

1- أنواع الآمرين بالصرف

قسم المشرع الجزائري الأمرين بالصرف إلى (03) أصناف وهم 21 :

أ- الآمر بالصرف الرئيسي

الآمرون بالصرف الرئيسيون هم المسؤولون المتواجدون على قمة الهرم الإداري وهي الهيئات العمومية، فهم مؤهلون للقيام بإصدار أوامر الدفع لفائدة الدائنين وأوامر الإيرادات ضد المدينين وأوامر تقويض الاعتمادات لفائدة الآمرين بالصرف الثانويين.

ويتمثل الآمرون بالصرف الرئيسيون في الأشخاص الآتي ذكرهم:

- ◄ المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة.
 - الوزراء.
 - الولاة عندما يتصرفون لحساب الدولة.
 - رؤساء المجالس الشعبية البلدية عندما يتصرفون لحساب البلدية.
 - المسؤولون المعنيون قانونا على رأس المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

ب- الآمر بالصرف الثانوي

هم المسؤولون المعينون قانونا والمكلفون بتسيير ميزانية تسيير المصالح غير الممركزة للدولة، كما يعرفون على أنهم الأشخاص الذين يصدرون أوامر الإيرادات ضد المدينين في حدود الاختصاصات المفوضة لهم وإصدار حوالات الدفع لفائدة الدائنين في حدود الاعتمادات المفوضة لهم من طرف الآمرين بالصرف الرئيسين.

من خلال هذه التعاريف يمكن التمييز بين الآمر بالصرف الرئيسي والثانوي من عدة جوانب أهمها:

- ◄ الآمر بالصرف الثانوي لا يتصرف في الأموال العمومية إلا في حدود الاعتمادات المفوضة له من طرف الآمر بالصرف الرئيسي.
 - 🖊 الآمر بالصرف الرئيسي يفوض الاعتمادات ويصدر أوامر الدفع والتحصيل.
- ◄ الآمر بالصرف الثانوي يصدر حوالات الدفع في حدود الاعتمادات المفوضة له من طرف الآمر
 بالصرف الرئيسي.

²¹ مصطفى شبرة أمحمد، **مرجع سبق ذكره،** ص86.

ج- الآمر بالصرف الوحيد

يعتبر الوالي الآمر بالصرف الوحيد عندما يقوم بتنفيذ برامج التجهيز العمومي غير الممركزة بصفته المسؤول عنها والمسجلة برقم دليل خاص بكل والي ولاية، حيث يتولى الولاة عمليات الالتزام والتصفية و الامر بالصرف او الدفع و كذا المحاسبة و التسيير المالي للنفقات المتعلقة بهذه البرامج، طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية المعمول بها والإجراءات الخاصة بالمحاسبة العمومية.

2-مسؤولية الآمرين بالصرف

لقد حدد التشريع المالي في الجزائر مسؤولية الآمرين بالصرف في عدة نصوص قانونية، حيث يمكن تلخيص أهم ذلك فيما يلي²²:

- ◄ الآمرون بالصرف مسؤولون عن الإثباتات الكتابية التي يسلمونها والأفعال اللاشرعية والأخطاء التي يرتكبونها، ولا يمكن ان تكتشفها المراقبة الحسابية للوثائق وذلك في حدود الأحكام القانونية المقررة في هذا المجال.
- ♣ الآمرون بالصرف مسؤولون مدنيا وجزائيا على صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية، فهم بذلك مسؤولون شخصيا على مسك جرد للممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة أو المخصصة لهم.
- → كما أن الآمرين بالصرف لمصالح الدولة والجماعات الإقليمية والمؤسسات والمرافق والهيئات العمومية باختلاف أنواعها والتي تسري عليها قواعد المحاسبة العمومية، ملزمون بتقديم حساباتهم الإدارية إلى مجلس المحاسبة.

16

²² مصطفى شبرة أمحمد، مرجع سبق ذكره، ص 87.

الفرع الثاني: المحاسب العمومي

يعتبر محاسبا عموميا كل شخص معين بصفة قانونية للقيام بتحصيل الإيرادات ودفع النفقات وضمان حراسة الأموال والسندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها، وكذا تداول هذه الأموال والقيم والعائدات مع القيام بمسك الحسابات المتعلقة بكل هذه العناصر، ويتم تعيين المحاسب العمومي من طرف الوزير المكلف بالمالية ويمارس عليه سلطته الرئاسية.

وبهذا فالمحاسب يراقب مشروعية التحصيل للإيرادات أو الدفع للنفقات التي تعد كمرحلة رابعة من مراحل تنفيذ النفقة، لذا فالمحاسب العمومي قبل قبوله دفع النفقة عليه أن يتحقق ويدقق في مجموعة من العناصر وهي²³:

- ◄ مراقبة صفة الآمر بالصرف سواء كان رئيسيا أو ثانويا أو مفوضا.
- ➡ مطابقة العمليات التي يقوم بها الآمر بالصرف مع القوانين والتنظيمات المعمول بها فيراقب
 عملية الإلزام والتصفية والأمر بالصرف.
 - النظر في مدى توفر الاعتمادات في ميزانية الإدارة المعنية.
 - 👃 التأكد من أن الديون محل النفقة لم تسقط آجالها وأنها ليست محل معارضة.
 - + مراعاة الطابع الإبرائي للدفع.
 - التأكد من وجود تأشيرات عمليات المراقبة المحددة قانونا.

17

²³ابراهيم بن داود، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2010، ص 89.

المبحث الثالث: ظاهرة ازدياد النفقات والآثار الاقتصادية لها

تتحقق ظاهرة تزايد النفقات العمومية في جميع دول العام مهما كانت طبيعة أنظمتها السياسية والاقتصادية نتيجة أسباب مختلفة والتي تتولد عنها آثار معينة تمس أفراد المجتمع والدولة بذاتها.

المطلب الأول: ظاهرة ازدياد النفقات وأسبابها

إذا تتبعنا أرقام النفقات العامة لأي دولة من الدول في سنوات متتالية لوحدها أنها تزداد باستمرار، نشاهد هذه الظاهرة في جميع الدول على اختلاف نظمها وأحوالها، ولا تقتصر على نفقات الدولة (الإدارة المركزية)، بل نلاحظ أيضا بالنسبة لنفقات الهيئة المحلية (الإدارة المركزية)، وقد جذبت هذه الظاهرة أنظار علماء المالية العامة، وهم يطلقون عليها "قانون فانجر "نسبة إلى الاقتصادي الألماني فانجر.

وتعود ظاهرة ازدياد النفقات العامة إلى أسباب وعوامل عديدة ظاهرية وأخرى حقيقية وتتمثل في:

الفرع الأول: الأسباب الظاهرية


يقصد بالأسباب أو العوامل الظاهرية لظاهرة ازدياد النفقات العامة وزيادة تصاعد الإنفاق العام عدديا دون أن يقابل ذلك زيادة وتحسين فعلي وملموس في حجم ومستوى الخدمات العامة المقدمة وتتمثل تلك الأسباب في:

- تدهور قيمة النقود: حيث ينجم عن ذلك انخفاض قيمة العملة الوطنية وهبوط قيمة شرائها.
- التغيير في أساليب وآليات وضع الميزانيات: كانت الميزانية في السابق تقوم على مبدأ الميزانية الصافية، فلا تسجل النفقات في الميزانية إلا صافي الحساب أي اختزال حصيلة الإيرادات العامة من النفقات العامة.
- التغيرات على مستوى سكان الدولة أو إقليمها: يؤدي تغيير أحد أركان الدولة، وخاصة ركن السكان أو الإقليم، إلى زيادة ظاهرية في النفقات العامة.

الفرع الثاني: الأسباب الحقيقية

يقصد بالزيادة الحقيقية للنفقات العامة زيادة المنفعة الحقيقية المترتبة على هذه النفقات بالإضافة زيادة عبئ التكاليف غالبا بزيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين (زيادة متوسط نصيب الفرد من الخدمات العامة)، وترجع الزيادة الحقيقية في النفقات العامة لأسباب متعددة مذهبية، اقتصادية، اجتماعية، إدارية، مالية أو سياسية.

²⁴ راهم لخذيري، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية دراسة حالة بلدية الحدادة سوق اهراس - ، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 12، العدد 02، 2021، ص 174.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المراجع السابقة

المطلب الثانى: اثار تزايد النفقات العمومية

يترتب على الإنفاق آثار اقتصادية تنعكس مباشرة على الاستهلاك، الإنتاج، الدخل.

الفرع الأول: أثر النفقات على الاستهلاك

يرتبط الاستهلاك مبدئيا بعنصرين الإنتاج والدخل، بحيث يزداد معدل الاستهلاك العام كلما زاد حجم الإنفاق العام على الإنتاج والذي بدوره يؤثر إيجابيا على مستوى دخول الأفراد، وبالتالي تغير دخل الفرد يؤدي بنفسه إلى الزيادة في الإنفاق.

وعليه هناك نوعين من نفقات الاستهلاك وهي: نفقات الاستهلاك العام التي تباشرها الدولة من شراء مستلزمات سير المرافق العامة مثل: الآلات والمعدات، وكذلك هناك نفقات الاستهلاك الخاص الذي يقوم به الأفراد والمرتبط بدخولهم من المرتبات والأجور والذي ينفقونها بدورهم في استهلاك السلع والخدمات، وتعد نفقات الدولة المرتبطة بنفقات التسيير من الأجور والمرتبات من قبل النفقات المنتجة لأنها تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج العام. 25

الفرع الثاني: أثر النفقات العامة على توزيع الدخل

يقصد بتوزيع الدخل الكيفية التي يوزع بها الدخل على مختلف فئات المجتمع بطريقة تحقق العدالة، وهذا عن طريق النفقات العامة التي تعتبر وسيلة في يد الدولة تستخدمها لتحقيق ذلك الغرض، حيث تسحب جزءا من القوة الشرائية للطبقات ذات الدخل العالي (الأغنياء) لتحويله على الطبقات ذات الدخل المنخفض (الفقراء) في صورة منافع وخدمات وإعانات اقتصادية واجتماعية.

الفرع الثالث: أثر النفقات العامة على الإنتاج

تؤثر النفقات العامة على الإنتاج الوطني حسب ما يلي 27:

- تؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني عندما تتوجه إلى إنشاء مشروعات عامة تتطلب ميزانية ضخمة، وهذا النوع من المشروعات لا تجذب إليها القطاع الخاص بسبب نسبة الأرباح فيها ضئيلة أو لعجزه في تمويلها، وينتج عن هذا الإنفاق زيادة تشغيل الموارد وعناصر الإنتاج.
- يمكن أن تؤدي إلى نقل عناصر الإنتاج بين المناطق المختلفة، فالإعانات التي تقدمها الدولة إلى بعض الهيئات المحلية لمساعدتها على القيام بمهامها تؤدي الى زيادة هذه الهيئات لنفقاتها مما قد يتطلب أو يجذب انتقال وسائل الانتاج الى هذه المناطق او تزيد الدولة من انفاقها في مناطق معينة

²⁵ سعادة بن زيان، رقابة مجلس المحاسبة على النفقات العمومية، دراسة مقارنة، أطروحة الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم والقانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، الجزائر، 2019، ص37.

²⁶ جمال الدين سلامة، سياسة ترشيد النفقات العامة بالإسلام ،والتخفيف من العجز الموازني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية حراسات اقتصادية حس 41.

²⁷سعادة بن زيان، مرجع نفسه، ص 28 –29.

مثل، نفقات التعليم، الصحة، فنزداد الطاقة الانتاجية لأفراد هذه المناطق في العمل مما يؤثر في انتقال بعض عناصر الإنتاج إلى هذه المناطق.

- يترتب على النفقات التي تقدمها الدولة في شكل اعانات نقدية الى الفئات المحدودة الدخل كالعجزة، الشيخوخة، البطالة، على زيادة طلب الاستهلاك للسلع و الخدمات وهذا يشجع على زيادة انتاجها و زيادة استخدام لعناصر الانتاج و المنتوج الوطنى.
- إن النفقات التي تقدمها الدولة في صور إعانات للمنتجين تساعدهم في استمرار نشاطاتهم الإنتاجية والتوسيع من القدرات الإنتاجية، وهو ما يتحقق نتيجة له ازدياد استخدام الموارد وعناصر الإنتاج وزيادة الإنتاج الوطني.

المطلب الثالث: عوامل نجاح وترشيد النفقات العمومية

يتوقف نجاح عملية ترشيد الإنفاق على عدد من العوامل منها ما يلي 28:

الفرع الأول: تحديد الأهداف بدقة

يجب تحديد أهداف واضحة ودقيقة للبرامج الحكومية سواء كانت أهدافا طويلة الأجل أم متوسطة الأجل مع تحديد الأولويات في ظل محدودية الموارد المالية، كما أن طبيعة الأهداف تحدد طبيعة وحجم الوظيفة أو الوظائف المتعددة التي يتم تنفيذها من أجل تحقيق هذه الأهداف سواء المتعلقة بالمجتمع ككل أو بالوحدات التنظيمي، ومن الضروري عدم تعارض أهداف الوحدات التنظيمية مع أهداف المجتمع المحددة سلفا في خطط تنمية طويلة ومتوسطة الأجل.

الفرع الثاني: تفعيل دور الرقابة على النفقات العامة

ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ما سبق التخطيط له على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية إلى الرقابة التنفيذية.

الفرع الثالث: ضرورة ترتيب أولويات النفقات العامة

يتعين تحديد المشاريع والبرامج وفق سلم للأولويات حسب درجة إشباعها لحاجات الأفراد الأكثر الحاحا، فسلم أولويات النفقات العامة يعني الحاجات العامة إلى ضرورية وكمالية، وهذا ما يتطلب دراسة وافية لأوجه النفقات العامة والمكاسب والمنافع المرجوة منها.

²⁸ ياسين مصطفاوي، أثر تقلبات أسعار البترول على النفقات العمومية في الجزائر خلال الفترة (1986–2016)، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 2020، ص 106.

خلاصة الفصل

تعتبر النفقة العامة أداة من أدوات السياسة المالية، تستخدمها الدولة من اجل تحقيق أهداف المجتمع و إشباع حاجاته العامة.

من خلال دراسة هذا الفصل من مختلف الجوانب توصلنا إلى ما يلى:

- النفقات العمومية عبارة عن مبالغ مالية تنفقها الدولة بقصد تحقيق نفع عام، ولها أربع قواعد أساسية تضبطها وهي قاعدة المنفعة، قاعدة الاقتصاد، و قاعدة الترخيص، وقاعدة العدالة في توزيع الإنفاق.
- تنوعت صور النفقات العامة حيث يمكن أن تكون على شكل أجور و مدفوعات تقاعدية، إعانات، أثمان مشتريات الدولة...الخ.
- لتنفيذ النفقات العمومية يجب المرور بمرحلتين أساسيتين هما المرحلة الإدارية والمرحلة المحاسبية.
- إن تنفيذ النفقات العمومية يفترض وجود اجتماع شرطين أساسيين هما ترخيص الميزانية و أصل الدين العمومي.
- إظهار الدور الذي يلعبها لأعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العمومية المتمثلون في الآمر بالصرف و المحاسب العمومي.
- تتحقق ظاهرة تزايد النفقات العمومية نتيجة أسباب ظاهرية وأخرى حقيقية، حيث تؤثر وتنعكس مباشرة على الدخل و الإنتاج و الاستهلاك.

الفصل الثاني دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية

تمهيد:

تعد الرقابة على المال العام أحد الأدوار الأساسية المميزة لكافة المجتمعات الحديثة، فالرقابة كانت مطبقة منذ نشأة الدولة لكن بصورة بدائية، وبتطور مهام الدولة أصبح ميدان الرقابة واسعا، وشهد تطورات كبيرة ومتواصلة، ولهذا ازدادت الحاجة إلى جهاز رقابي وأصبح أمرا ضروريا لمنع العبث بالمال العام أو إهداره، إذ كثرت العمليات المنجزة والأخطاء والانحرافات، بل وصل الأمر إلى الاختلاس والتلاعب، ولهذا وجب الحفاظ على المال العمومي بشتى الطرق والوسائل واتخاذ إجراءات وإتباع رقابة صارمة.

من خلال هذا الفصل سنحاول الإلمام بكل جوانب الرقابة المالية ودورها في ترشيد الإنفاق العام، ومنه قسمنا الفصل الثاني إلى ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: مفاهيم حول الرقابة المالية.

المبحث الثاني: مراحل، أنواع وأساليب تنفيذ الرقابة المالية.

المبحث الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية.

المبحث الأول: مفاهيم حول الرقابة المالية

تعتبر الرقابة المالية من أهم الأساليب التي تلجأ إليها الدولة لحماية الأموال العامة من كل أشكال الانحرافات والاختلاسات والتلاعب، وذلك باتخاذ إجراءات تصحيحية مدروسة.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة المالية وعناصرها

تتزايد الحاجة للنفقات العمومية بتزايد احتياجات المؤسسة، حيث تسعى لإيجاد طرق جديدة ومبتكرة لتحقيق الأهداف المرجوة، سنتناول في هذا المطلب مفاهيم حول الرقابة المالية ومختلف عناصرها.

الفرع الأول: مفهوم الرقابة المالية

قبل التطرق للتعاريف العديدة التي قدمت من طرف المختصين لمفهوم الرقابة لا بد من معرفة المعنى اللغوي للكلمة.

1- تعريف الرقابة لغة

نجد في مدلولات اللغة العربية أن الرقابة وردت بمعان كثيرة منها1:

- الحراسة والرعاية: رقب الشيء وراقبه أي حرسه، ورقيب القوم هو حارسهم والرقيب هو الحارس الحافظ.
- الإشراف: ارتقب أي أشرف وعلا، والمرقب والمرقبة هو الموضع الذي يرتفع عليه الرقيب، فنقول ارتقب المكان أي علا وأشرف.
 - الانتظار: رقب فلانا تعني انتظره وترصد قدومه، والترقب هو الانتظار.

2- تعريف الرقابة اصطلاحا: تعدد تعاري الباحثين عن الرقابة نذكر منها:

تعريف هنري فايل: "الرقابة هي التحقيق كما إذا كان كل شيء يحدث طبقا للخطة الموضوعة والتعليمات الصادرة والمبادئ المحددة، وأن غرضها هو الإشارة إلى نقاط الضعف والأخطاء بقصد معالجتها ومنع تكرار حدوثها، كما أنها تطبق على كل شيء، الأشياء، الناس، الأفعال ".2

كتعريف آخر: "هي مجموعة الإجراءات التي توضع للتأكد من مطابقة التنفيذ الفعلي للخطط الموضوعة ودراسة أسباب الانحراف في التنفيذ حتى يمكن علاج نقاط الضعف ومنع تكرارها".3

² محمد علي سلامي، مهام الرقابة المالية داخل المؤسسة حراسة تطبيقية نفرع الرقابة بعين الباردة – عنابة – مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، مجلد 4، العدد 02، 2019، ص 130.

¹ ابراهيم بن داوود، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2009، ص12-13.

³عبلة ورغي، **يور الرقابة المالية في مكافحة الفساد المالي للجماعات الإقليمية الجزائرية**، المجلة الجزائرية للأمن والنتمية، المجلد 10، العدد1، 2021، ص 292.

يمكن تعريفها أيضا: "أنها عملية تقييم وفحص ومراجعة تقوم بها أجهزة مختصة، للتأكد من تحقيق المشروع للأهداف والسياسات والبرامج الموضوعة بكفاية، مع إعطاء هذه الأجهزة سلطة التوجيه باتخاذ القرارات المناسبة التي تضمن سير العمل، وأن توفر لها المعايير التي تحدد درجة الانحراف عن الأهداف والبرامج الموضوعة". 1

كما تعرف الرقابة المالية بأنها تلك التي تتم من قبل جهة مستقلة وتستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية والمحاسبية والإدارية، والتأكد من مشروعية النفقة وانفاقها مع الأحكام والقوانين النافذة ومقارنة نتائج التنفيذ بالخطط الموضوعة وقياس مستوى نتائج الأعمال بما كان مستهدف تحقيقه بالاستناد إلى معدلات الأداء ودراسة أسباب الانحرافات ومعالجتها.

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن الرقابة المالية هي عملية تدقيق وملاحظة ومتابعة النفقات والإيرادات تمارس من طرف هيئات وإدارات، هدفها حماية المال العام من كل أشكال الانحرافات والاختلاسات.

الفرع الثاني: عناصر الرقابة المالية

يجب أن تتوفر للرقابة عدة عناصر حتى تكون فعالة وتتمثل فيما يلى 3 :

- وجود خطة مالية.
- وجود معايير يمكن بواسطتها الحكم على كفاءة الإنجاز.
 - المقارنة بين التنفيذ الفعلي وبين المعايير.
- اكتشاف الانحرافات بين التنفيذ الفعلي وبين المعايير وقد يكون الانحراف موجب أو سالب، والتعرف على أسباب الانحراف.
- اقتراح إجراء التصحيح والذي يكون نابعا من سبب الانحراف، ولا يقتصر الأمر على الاقتراح بل يجب اتخاذ إجراءات تصحيح فورا وبدون تأخير ومتابعة عملية التصحيح لمعرفة مدى فعاليتها.
- اكتشاف الانحرافات بسرعة واتخاذ الإجراءات فورا ومراقبة عملية التصحيح وفعاليتها يتطلب نظام اتصال فعال.

¹ محمد خير العكام، الرقابة المالية، منشورات الجامعة الافتراضية السوري، سوريا، 2028، ص09.

² إنصاف محمود رشيد وآخرون، فاعلية نظام الرقابة المالية وأثره على الفساد المالي في العراق، دراسة تطبيقية على جامعة الموصل، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 04، العدد08، 2012، ص 326.

³ محمد طنيب، محمد عبيدات، الادارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2009، ص 252.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف الرقابة المالية

سنتناول في هذا المطلب أهمية استخدام الرقابة المالية ومختلف الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. الفرع الأول: أهمية الرقابة المالية

تكمن أهمية الرقابة المالية فيما يلي1:

- 1. هي أحد أركان الإدارة المالية والتي تقوم على عملية متابعة تنفيذ الخطط وقياس وتحليل وتقييم الوقائع والنتائج الفعلية بالمقارنة مع الخطط وما تتضمنه من أهداف وسياسات وإجراءات وغيرها.
- 2. تتعدى عملية الرقابة مجرد الكشف عن الانحرافات والمشكلات العملية لشمل جوانب تتعلق بتقييم الآثار والنتائج وتطوير الأداء الفردي والتنظيمي بشكل يكفل حسن سير الأعمال بكفاية وفعالية.
- 3. تهدف الرقابة إلى التأكد من أن تنفيذ الموازنة العامة يسير وفقا للإجازة التي منحها البرلمان للسلطة التنفيذية وأجهزتها بغية المحافظة على الأموال العامة وكفاءة وفعالية استعمالها بما يحقق المصلحة العامة وحماية هذه الأموال من كل تبذير أو سوء استعمال سواء في مجال الإنفاق أو الإيرادات العامة.
- 4. تعتبر الرقابة المالية من أهم المرتكزات والأهداف التي تنطلق منها الموازنات العامة خصوصا موازنة البنود التي تتصف بعدم المرونة وعدم إمكانية التغيير في البنود والمخصصات المالية لغير الأوجه المحددة في الموازنة التي يقرها البرلمان.
- 5. الرقابة تضمن استقامة ونزاهة الموظفين والعاملين والتأكد من أدائهم لمهامهم وواجباتهم بكل أمانة واستقامة.
- الرقابة المالية صمام أمان للإدارة العليا حيث أن الرقابة تكفل وتضمن استمرارية العمل بصورة جيدة حسب الخطة المرسومة.
- 7. الرقابة المالية من أهم الوسائل التي تلزم جميع الموظفين والعاملين باختلاف مواقعهم الإدارية على احترام وتطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات كاملة حسب القانون والدستور.
- 8. الرقابة المالية إحدى الأدوات الهامة لاكتشاف أصحاب القدرات المميزة والمتفوقين في مهامهم وذلك من خلال الرقابة ومتابعة التقارير التي تقدم للإدارة العليا، وهذا من أجل تعزيز الأداء وتحفيز المبدعين ومكافأتهم وتنمية وتطوير الأداء.

¹ محمود حسين الوادي، زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2009، ص 193،194.

الفرع الثاني: أهداف الرقابة المالية

تتمثل أهداف الرقابة المالية في النقاط الرئيسية التالية: 1

1- الأهداف الاقتصادية

تتمثل في كفاءة استخدام الأموال العامة والتأكد من استثمارها في أفضل الأوجه التي تحقق النفع العام وعدم الإسراف في صرفها وإنفاقها ومنع صرفها على غير الأوجه المشروعة والتي تشبع مصلحة عامة محددة، وكذلك المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة والإهمال والتقصير في تحصيلها، وغير ذلك من أوجه سوء الاستعمال أو عدم حمايتها والمحافظة عليها من كل ضياع بأي شكل من الأشكال.

2- الأهداف القانونية

تتمثل في التأكد من مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للقوانين والأنظمة والتعليمات والسياسات والتوجيهات والأصول المالية المتبعة، ويتضمن ذلك مختلف القرارات والأنشطة وحدود المخصصات والصلاحيات المخولة للمسؤولين الماليين والإداريين وغير ذلك من الجوانب المالية سواء فيما يتعلق بالنفقات أو الإيرادات العامة، وترتكز الرقابة القانونية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة حرصا على سلامة التصرفات المالية ومعاقبة المسؤولين عن أية انحرافات أو مخالفات من شأنها الإخلال بحسن سير الأداء المالي عموما.

3- الأهداف الاجتماعية

تتمثل في منع ومحاربة الفساد الإداري والاجتماعي بمختلف صوره وأنواعه مثل الرشوة والسرقة والإهمال أو التقصير في أداء الواجبات اتجاه المجتمع.

هذه الأهداف الرقابية ترتكز على الجوانب السلوكية للأداء، وهي أقوى أنواع المراقبة ويصعب قياسها وضبطها من خلال الأدوات والأساليب الرقابية الخارجية، وبالتالي فإن الجوانب السلوكية تتحقق من خلال الحافز الداخلي أو الذاتي للعاملين وهو أمر يمكن تعزيزه من خلال نظام الحوافز والاتصال المباشر بين المسؤول وموظفيه.

4- الأهداف الإدارية والتنظيمية

وهي التأكد من أن أنظمة العمل تؤديالى أكبر نفع ممكن بأقل النفقات الممكنة، وتصحيح القرارات الإدارية مما يؤدي إلى حسن سير العمل في كافة مراحل التخطيط أو التنفيذ أو المتابعة، وتحتوي مجموعة كبيرة من الأمور التي من شأنها المحافظة على الأموال العامة واستعمالاتها المشروعة بكفاءة وفعالية تؤدي إلى إحداث النتائج المتوقعة والمرغوبة، وتشمل الأهداف الإدارية والتنظيمية الجوانب التالية:

¹ احمد حنيش، دور الرقابة على الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العمومي-دراسة حالة الجزائر (2000-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعةالجزائر 03، الجزائر، 2016، ص 121.

- تساعد الرقابة على تحسين عملية التخطيط وزيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل بأهدافه وتوقعاته ومشكلاته، كما تكشف الرقابة عن بعض عيوب التخطيط.
- الرقابة تساعد على توجيه وتنظيم الجهود لإنجاز الأغراض والأهداف المحددة للهيئة بفعالية وكفاءة، كما تعمل الرقابة على تصحيح الانحرافات البسيطة ومنع تفاقمها واتخاذ الإجراءات التصحيحية قبل استفحال الأمور.
- تساعد الرقابة على اتخاذ القرارات المناسبة من خلال المعلومات التي تقدمها لمتخذي القرار، من خلال تحديد الانحرافات عن الخطط والمعابير ومواجهة المشكلات التي تنجم عن ذلك.
- تساعد الرقابة على تقييم الوضع العام للمؤسسة وتحديد مركزها المالي والاقتصادي والإداري، كما تساعد الرقابة على تقييم أداء العاملين لأغراض الحوافز والتدريب والاختبار.

كل هذه الأمور التي تظهر من خلال الرقابة العامة والمالية تساهم بشكل حيوي وكبير في جهود التطوير الفردي والمؤسسي للأداء الاداري والمالي.

5-الأهداف المالية

تتمثل في التحقق من صحة الحسابات وسلامة التصرفات والإجراءات المالية وكشف الانحرافات والأخطاء المالية والاختلاسات، بالإضافة إلى مراقبة الأداء وفقا للأهداف الموضوعة وبالتالي مراقبة الترشيد في الإنفاق العام. 1

6-الأهداف السياسية

الهدف من الرقابة السياسية هو التأكد من أن تنفيذ الميزانية العامة تسير وفقا للسياسة التي مارستها السلطة التشريعية باعتبارها ممثلا للشعب من جهة، وباعتبار أن قانون الميزانية السنوي لا يصبح نافذا إلا بعد موافقة البرلمان عليه، ويعد هذا النوع من أهم مظاهر الرقابة، ويرد ذلك أن السلطة التشريعية يجب عليها أن تلعب الدور الرئيسي في تنفيذ الميزانية العامة التي وضعت لتحقيق الصالح العام للمجتمع، وبالتالي فإن الجهاز التنفيذي لا ينبغي أن يمارس مسؤولياته دون أن تكون هذه الممارسة خاضعة لضوابط الرقابة التي يمثلها البرلمان، فالرقابة على الأموال العامة هي في الأساس اختصاص السلطة التشريعية من أجل ضمان النزام الحكومة بالإيرادات والنفقات وفقا لما قررته السلطة التشريعية بموجب قانون الميزانية السنوي. 2

¹ أحمد حنيش، **مرجع سبق ذكره**، ص 123.

² ياسين بن بريح، آليات الرقابة المالية على الميزانية العامة، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 10، ص239 .

المطلب الثالث: مبادئ الرقابة المالية

إن نظام الرقابة على الأموال العمومية يرتكز على عدة مبادئ تمثل أساس وركيزة هذا النظام أهمها: 1 الفرع الأول: مبدأ الشرعية

لا يمكن أن تتم عملية تحصيل الإيرادات وصرف النفقات إلا بعد موافقة قانونية مسبقة ولا يمكن تنفيذها إلا من طرف شخص مؤهل قانونا.

1- عملية تنفيذ النفقات والإيرادات يجب أن تكون مجازة قانونا: حيث أن كل تنفيذ لنفقة أو إيراد يجب أن تتوفر على إجازة قانونية حيث تمثل شرطا أساسيا لازما لتنفيذها ويجب أن يأخذ بعين الاعتبار ثلاث جوانب وهي:

أ- الجانب السياسي: إذ يجب موافقة البرلمان على الميزانية وبالتالي توفر رخصة صرف النفقات المرصودة وتحصيل الإيرادات .

ب-الجانب المالي: يجب أن لا يتعدى الإنفاق سقفا محددا مسبقا للحفاظ على التوازن المالي.

ج - الجانب الإداري: يجب تهيئة الشروط اللازمة لمنع كل تبذير أو سوء استعمال من طرف أعوان الإدارة المكافين بتنفيذ الميزانية، لتجنب أن تفقد هذه الإجازة معانيها بسبب عدم احترام هذه الجوانب فإن تنفيذ الميزانية يخضع لعدة إجراءات صارمة تخص طرق التنفيذ والأعوان المكلفون بذلك.

2- عملية تنفيذ الميزانية تكون من طرف أشخاص مؤهلين قانونا: حيث ان تنفيذ الميزانية لا يجب ان يكون مجاز قانونا فقط بل يجب ان يكلف بها اشخاص مؤهلين، مكافين بتنفيذ العمليات المالية هما الآمر بالصرف والمحاسب العمومي.

30

^{.465} عبد اللطيف بن زيدي، جيلالي قالون، مرجع سبق ذكره، ص 1

الفرع الثاني: مبدأ نظامية العمل المالي

- 1- نظامية عملية التسيير: في هذا الإطار يجب التحقق من مدى مطابقة التصرف الآلي مع الإجازة الميزانية والقوانين والتنظيمات وموافقة العملية المالية مع الإجازة الميزانية، إذ أن احترام هذه الإجازة يعني احترام مبدأ سنوية الاعتمادات والتخصيص القانوني للعملية وسقف الاعتمادات.
- 2- موافقة عملية الإنفاق للتشريعات واللوائح: عملية الإنفاق يجب أن تكون موافقة للقوانين واللوائح وعند التنفيذ يجب احترام النظم المطبقة في هذا المجال والنصوص المتعددة التي تحتوي على قواعد تنفيذ العمليات المالية تكون مرتبطة أكثر بشكلية التنفيذ ومثالنا على ذلك بعض العمليات المالية

كالتعويضات الأساسية والتكميلية للموظفين، القواعد المطبقة لمصاريف التنقلات، نظام مساعدات الدولة للقطاع الاجتماعي...الخ.

3- انتظام وصحة القيود المحاسبية: تنفيذ العمليات المالية تتطلب من الأعوان المكلفين بذلك مسك دفاتر محاسبية وهي تعتبر عملية قانونية، فالآمر بالصرف الذي ينفذ العمليات المالية بمرحلتها الإدارية لا بد أن يمسك محاسبة الالتزامات وأخرى للحوالات المصدرة، بينما المحاسب العمومي لا بد له من مسك محاسبة خاصة بدخول وخروج الأموال كما يجب أن تكون القيود المحاسبية مقدمة بكل صدق وأمانة وتنظيم محكم. 1

عبد اللطيف بن زيدي، جيلالي قالون، مرجع سبق ذكره، ص 65–46. 1

المبحث الثاني: أنواع، مراحل، أساليب تنفيذ الرقابة المالية

سنتطرق في هذا المبحث إلى أنواع الرقابة المالية ومختلف المراحل التي تمر بها من تحديد المعايير وقياس الأداء وكذلك تصحيح الانحرافات ومختلف الأساليب التي يعتمد عليها في العملية الرقابية.

المطلب الأول: أنواع الرقابة المالية

تعددت أنواع الرقابة المالية وفقا لعدة معايير ويمكن تقسيمها من حيث السلطة الرقابية و من حيث المعيار الزمني و الرقابة حسب الأثر و من حيث الموقع التنظيمي.

الفرع الأول: من حيث الجهة أو السلطة الرقابية

تقسم الرقابة وفقا للجهة الرقابة إلى ثلاثة أنواع: الرقابة التشريعية، التنفيذية، القضائية.

1. <u>الرقابة التشريعية</u>: لها سلطات مالية واسعة تهدف لتمكين ممثلي الشعب من مراقبة الأداء المالي للحكومة وتوجيه وتصحيح أية انحرافات عن الخطط والأهداف والطموحات الشعبية، وضمان حماية الأموال العامة من الضياع أو سوء الاستعمال.

تغيير صلاحية السلطة التشريعية في المصادقة على الموازنة العامة (كخطة مالية) من أهم وسائل الرقابة المالية حيث تستطيع السلطة التشريعية من خلال الموازنة العامة توجيه الأولويات العامة تخصيص المصادر المالية وضبط النفقات والواردات المشاركة الفعالة في مختلف القرارات المالية الهامة.

- 2. <u>الرقابة التنفيذية</u>: وتشمل رقابة الجهات السياسية والإدارية العليا مثل رئيس الدولة ومجلس الوزراء و كبار الإداريين، وتقوم هذه الجهات برسم السياسة المالية للدولة، وتضع المعايير والخطط والأهداف والتعليمات الأساسية التي يجب إتباعها من كافة أفراد وأجهزة الإدارة المالية.
- 3. <u>الرقابة القضائية</u>: تحتل مكانة هامة في مجال الرقابة العامة، حيث من خلال سلطتها الواسعة في مجال التأكد من تطبيق القوانين تستطيع الهيئة القضائية (لإدارية) مراقبة تنفيذ القوانين المالية واتخاذ الإجراءات لتصحيح أية انحرافات عنها.

تتولى المحاكم الإدارية النظر في القضايا والمنازعات والمخالفات الإدارية، والمالية التي تكون الدولة أو إحدى مؤسساتها طرفا فيها. 1

32

أحسين محمد سمحان وآخرون، المالية العامة (من منظور إسلامي)، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2009، ص 200-201.

الفرع الثاني: الرقابة من حيث المعيار الزمني والقائم بها

 1 يتم تقسيم الرقابة حسب هذا النوع كما يلي 1

- 1- الرقابة المالية السابقة: هي الرقابة التي تتم قبل اتخاذ الإجراءات التنفيذية التي تؤدي إلى صرف الأموال العامة حيث لا يجوز لأي وحدة تنفيذية الارتباط والالتزام أو دفع أي مبلغ قبل الحصول على الموافقة من طرف الجهة المختصة بالرقابة قبل الصرف.
- 2- الرقابة الآنية: تتمثل هذه الرقابة في مختلف عمليات المتابعة التي تجريها الجهات المختصة بذلك في الدولة على ما تقوم به السلطات التنفيذية من نشاط مالي يتعلق بالنفقات والإيرادات العامة الواردة بميزانية الدولة، وعادة ما يمارس الرقابة الآنية اللجان البرلمانية المختصة المنبثقة من السلطة التشريعية، بالإضافة إلى الجهات التي تتولى الرقابة الداخلية.
- <u>5- الرقابة اللاحقة</u>: وهي مراجعة وفحص الدفاتر الحسابية ومستندات التحصيل والصرف والحساب الختامي وكافة النشاطات الاقتصادية في الهيئات والمؤسسات العامة، بعد أن تكون كافة العمليات المالية الخاضعة للرقابة قد انتهت وذلك للوقوف على كافة المخالفات المالية التي وقعت.

الفرع الثالث: الرقابة حسب الأثر

يمكن تقسيمها حسب الأثر إلى:

- 1- الرقابة الوقائية: يقوم هذا النوع بمراقبة مكونات النشاط وعناصره وبرامجه قبل عملية التنفيذ، وترتكز على متابعة وضبط المدخلات التي تخضع لهذا النوع من الرقابة مثل: الأموال، الوقت، العمال...الخ. فهي بذلك تهدف إلى محاولة تجنب الوقوع في الأخطاء والانحرافات المحتملة، كما تساعد على الاستعداد لمواجهة المشكلات المستقبلية التي قد تواجه العمل.
- 2- الرقابة العلاجية: تتم هذه الرقابة أثناء عملية التنفيذ والغرض منها هو متابعة التنفيذ لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب، وبذلك يمكن تفادي تراكم الأخطاء واتساع الانحرافات التي يمكن أن تؤثر سلبا على تحقيق المنظمة لأهدافها من خلال تأخير الإنجاز المطلوب ويقصد بها البعض الرقابة أثناء تحويل المدخلات إلى مخرجات، وهي تهتم خاصة بمدى دقة المعلومات التي تصل المديرين المختصين عن أحوال العمليات ومستوى الإنجاز المحقق.2

أمحمد العيد عمامرة، دور الرقابة الإدارية و المحاسبية على النفقات العمومية في تنفيذ الصفقات العمومية، مجلة اقتصاد المال و الاعمال، المجلد 06، العدد 10، 2021، ص 313–315.

² محمد العيد عمامرة، **مرجع سبق ذكره**، ص 314–315.

الفرع الرابع: الرقابة من حيث الموقع التنظيمي

يتم تقسيمها حسب الموقع التنظيمي كما يلي:

1- الرقابة الداخلية: تتم من داخل الوزارات والمصالح الحكومية ذاتها حيث يتولى بعض موظفي الحكومة مراقبة موظفي الحكومة الآخرين، ومضمون هذه الرقابة أن توكل إلى وحدة متخصصة ترتبط بالجهات الإدارية العليا، وتعرف بالرقابة الإشرافية التوجيهية، ومن أهم أنواع الرقابة الداخلية المراقبة الشخصية والذاتية لكونها نابعة من داخل الفرد وشخصيته ومعتقداته. وتعد هذه الرقابة بمثابة رقابة ذاتية، إذ أن الإدارة تراقب نفسها بنفسها فتقوم بتصحيح ما تكتشفه من أخطاء في تصرفاتها بهدف المحافظة على المصالح العامة.

في هذه الحالة تخضع الهيئة لرقابة المراقب المالي لمدى شرعية النفقات الملتزم بها من ناحية الميزانية الخاصة، دون أي فحص لملائمتها التي تبقى من صلاحيات الآمرين بالصرف وحدهم.

2- الرقابة الخارجية: يقصد بها تلك الرقابة التي تقوم بها جهة مستقلة غير خاضعة للسلطة التنفيذية وتنقسم الرقابة الخارجية الرقابة خاصة ورقابة تشريعية.

تعتبر من أكثر أنواع الرقابة فاعلية وتتولى هيئة فنية مستقلة عن كل من الإدارة والسلطة التشريعية، وتتحصر مهمتها في رقابة تنفيذ الميزانية والتأكد من أن عمليات النفقات والإيرادات قد تمت على النحو الصادرة به إجازة السلطة التشريعية وطبقا للقواعد المالية المقررة في الدولة، وذلك عن طريق مراجعة حسابات الحكومة ومستندات التحصيل والصرف ومحاولة كشف ما تتضمنه من مخالفات ووضع تقرير شامل عن ذلك.

والهيئة التي تقوم بالرقابة الخاصة (المستقلة) تختلف من دولة إلى أخرى، ففي فرنسا مثلا تتولى هذه الرقابة البرلمانية مكانة هامة نظرا لما تتوفر عليه من آليات للرقابة السابقة والمعاصرة واللاحقة لتنفيذ الميزانية العامة. 1

¹ محمد عبد الباسط لطفاوي، الآلبات الحديثة لتفعيل الرقابة على المال العام، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 03، العدد02، 2019، ص 196–197.

الشكل رقم (04): أنواع الرقابة المالية أنوع الرقابة المالية من حيث الموقع من حيث السلطة من حيث الأثر من حيث المعيار أو الجهة الرقابية النتظيم الزمني الرقابة الوقائية الرقابة التشريعية الرقابة الداخلية الرقابة السابقة الرقابة التتفيذية الرقابة الآنية الرقابة الرقابة الخارجية العلاجية الرقابة اللاحقة الرقابة القضائية

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المراجع السابقة

المطلب الثانى: مراحل الرقابة المالية

تمر الرقابة المالية بثلاث مراحل: أولا تحديد المعايير ثم قياس الأداء وأخيرا تصحيح الانحرافات.

الفرع الأول: تحديد المعايير

تعد من أهم مراحل عملية الرقابة المالية، وذلك لأن جميع المراحل التي تليها ترتبط بها مباشرة، فإذا كانت المعايير غير دقيقة فإن الانحرافات التي تضم لا تعكس الواقع الفعلي وبالتالي فإن اقتراح العلاج يكون غير سليم، وينبغي أن تكون المعايير عملية ومستمدة من الخطط وأن يعمل على تطويرها باستمرار.

فالمعايير هي المعدلات التي تقارن بين الاعمال المستقبلية والحالية وتقاس بطرق متنوعة النقدية والكمية.

الفرع الثاني: قياس الأداء

الخطوة الثانية من مراحل الرقابة المالية هي قياس الأداء الفعلي ومقارنته بالمعابير السابقة ووضعها، وعملية التقييم هذه تتفاوت من ناحية السهولة أو الصعوبة، فالتقييم يكون سهلا إذا كانت المعابير الموضوعة بطريقة سليمة، وإذا كانت هناك وسائل متاحة للتحديد الدقيق للأعمال المنجزة، ولكن التقييم قد يكون صعبا بالنسبة للأنشطة التي يصعب أو يتعذر وضع معايير سليمة لها، أو التي يكون من الصعب قياسها، ويتطلب قياس الأداء جمع المعلومات المطلوبة عن نواحي النشاط المالي بسرعة وفي الوقت المناسب من أجل مقارنته مع الأداء المتوقع لتحديد مواطن الضعف والقوة في النشاط المالي.

الفرع الثالث: تصحيح الانحرافات

هذه الخطوة تأتي في أعقاب اكتشاف الأخطاء أو الانحرافات ودراستها وتحليلها لمعرفة أسبابها والعوامل التي أدت إليها ثم تصحيح هذه الانحرافات التي ظهرت في النشاط المالي، ويجب أن يتم التصحيح بإشراف المسؤول على الإدارة المالية، وحتى يتمكن من ذلك يجب أن يفهم ويقبل حدود مسؤوليته، ويعرف جيدا العمل الذي يتوقع منه أن يؤديه، وأن يجري تصحيح الانحراف عند حدوثه لأن تأخيره قد يؤدي إلى انحرافات متتالية في مجالات أخرى، كما أن العلاج يجب أن يكون فعالا لأن الحلول الناقصة تؤدي إلى تأجيل المشاكل وتراكم الصعوبات. 1

المطلب الثالث: أساليب الرقابة المالية

تتمثل أساليب الرقابة بالأدوات والوسائل الفنية التي يمكن استخدامها للقيام بالوظيفة الرقابية، ومن أمثلتها الميزانيات التقديرية والقوائم المالية، نقاط التعادل والرسومات البيانية...الخ، وللأكثر تحديد نوعية أساليب الرقابة من الممكن أن تقسم هذه الأساليب إلى مجموعتين هما:

¹ حمزة بعلي وآخرون، <u>الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية</u>، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، مجلد 03، العدد 03، 2019، ص 07.

- 1. الميزانيات التقديرية.
- 2. الأساليب التقليدية .

الفرع الأول: الميزانيات التقديرية كأداة للرقابة

تعتبر الميزانية التقديرية من الأدوات التي تستخدمها على نطاق واسع لغرض الرقابة الإدارية، وتعني الميزانية التقديرية تكوين الخطط الخاصة لفترة زمنية مقبلة مع التعبير عنها بالأرقام.

الميزانيات التقديرية عبارة عن قوائم النتائج المتوقعة معبرا عنها بقيم مالية مثل ميزانيات الإيرادات والنفقات أو معبرا عنها بكميات مثل الميزانيات التقديرية لساعات العمل المباشر أو المواد أو الوحدات المباعة أو المنتجة، ويمكن تصنيف الميزانيات التقديرية إلى خمسة أنواع وهي:

- الميزانيات التقديرية للإيرادات والمصروفات.
- الميزانيات التقديرية للزمن والحيز والمواد والمنتجات.
 - الميزانيات التقديرية الرأسمالية.
 - الميزانيات التقديرية النقدية.
 - ◄ الميزانيات التقديرية العمومية .

ومن شروط نجاح نظام الرقابة بواسطة الميزانيات التقديرية:

- ✓ أن يكون هذا النظام مصمم فقط للرقابة وليس كبديل للإدارة يحل محلها.
 - ✓ أن يحصل هذا النظام على دعم الإدارة العليا ومساندتها.
 - ✓ أن يشترك جميع المديرين بإعداد الميزانيات التقديرية.
- ✓ أن يتوفر للمدير بيانات حاضرة عن الأداء الفعل والأداء المقدر طبقا للميزانيات التقديرية لإدارته.¹

الفرع الثاني: الأساليب التقليدية

من أهم الوسائل والأدوات المستخدمة في هذه الأساليب الرقابية التقليدية ما يلي:

1- البيانات الإحصائية

وهي تلك البيانات التي تكون مجدولة في جداول إحصائية تساعد بسهولة تفسيرها ومعرفتها، وقد تكون على شكل رسومات بيانية وخرائط أيضا تبين البيانات الإحصائية والتاريخية، ويعتمد في تحليلها على الطرق الإحصائية للتعارف عليها.

^{181-182.} والمبيوسي، جميلة جادالله، الإدارة علم وتطبيق، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2000،ص 181-182.

2- الملاحظة الشخصية

وهي من الوسائل التي يستخدمها الإداري، وذلك لملاحظة العاملين الذين يخضعون لإشرافه أثناء ممارستهم للعمل للتعرف على سير العمل والطرق المستخدمة في العمل والنتاج التي توصلوا إليها، ورغم بعض العيوب التي تصاحب الملاحظة إلى أنها مازالت من الطرق التي يستخدمها الإداريون في الرقابة. 1

3- تحليل نقطة التعادل

تعتبر خريطة التعادل من أهم الوسائل الرقابية بحيث أنها تبين العلاقة بين المبيعات والتكاليف بطريقة يمكن معرفة حجم تلك العلاقة عندما تكون الإيرادات مساوية للتكاليف، ويعتبر تحليل التعادل مفيدا بصفة خاصة في التخطيط والرقابة لأنه يهتم بالتحليل الحدي والمعدات والنسب.

4- التقارير والتحايل الخاصة

بالرغم من أن التقارير الإحصائية تقدم المعلومات الرئيسية، إلا أنه قد يوجد بعض المحاولات لا تصلح لها مثل هذه البيانات عندئذ للتقارير والتحاليل الخاصة هي التي يمكنها سد هذه الفجوة.

5- المراجعة الداخلية

يعود مفهوم المراجعة الداخلية إلى أنها التقييم المنظم والمستقل الذي تقوم به هيئة المراجعين الداخليين للعمليات المحاسبية والمالية، وغيرها من عمليات المنشأة، وتكون هذه الوسيلة أكثر تطبيقا في الإدارات المالية التي تقيس النتائج على ضوء الخطط بالإضافة إلى عملية تقسيم سياسات وإجراءات واستخدام السلطة وجودة الإدارة وغيرها من العمليات بشكل عام.2

6- الرقابة الشاملة

بالإضافة إلى الأساليب السابقة في الرقابة لا غنى عن وجود أسلوب رقابة شاملة لكافة مجالات المنشآت يحول دون التركيز على نشاط معين أو بصفة شخصية، ويؤدي إلى تحقيق أقصى درجة من الوحدة كنظام واحد ورقابتها تعتمد على مركز واحد.3

¹ محمد رسلان الجيوسي، **مرجع سبق ذكره**، ص 183-184.

علي الضلاعين، أساسيات ومبادئ إدارة الأعمال، مركز يزيد للنشر، الطبعة الثانية، 2005، ص 198.

 $^{^{3}}$ محمد رسلان الجيوسي، مرجع نفسه، ص 3

المبحث الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية

تعد الرقابة المالية أداة لترشيد النفقات، وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى أهم الهيئات المكلفة بتنفيذها، وكذا الإجراءات والوسائل التي تعتمدها الدول لترشيد الإنفاق العمومي.

المطلب الأول: الهيئات المكلفة بتنفيذ الرقابة المالية على النفقات العمومية

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى الهيئات المكلفة بتنفيذ الرقابة المالية على النفقات العمومية وهي كالتالى:

الفرع الأول: رقابة المراقب المالي

يمثل المراقب المالي أحد هيئات الرقابة المالية المسبقة حيث يقوم بها ويسهر على تطبيقها وفق القوانين والتنظيمات واللوائح المعمول بها، فتأخذ رقابته شكل المتابعة والمطابقة وتترجم في منح التأشيرات القانونية كشرط مسبق لصحة تنفيذ النفقة.

ويعرف المراقب المالي على أنه موظف تابع لوزارة المالية ويعين بمقتضى قرار وزاري يمضيه الوزير المكلف بالميزانية، ويمارس مهامه الرقابية القبلية لدى الإدارات المركزية ولدى كل ولاية وبلدية، ويعمل بمساعدة مراقبين ماليين مساعدين له، كما يتمتع المراقب المالي بالازدواجية في ممارسة وظيفته حيث يمثل الوزير إلى جانب مركزه.

إن رقابة المراقب المالي تمثل محورا أساسيا وتكتسي أهمية بالغة إذ تتجلى في رقابته على النفقات الملتزم بها قبل صرفها بصفته المؤهل قانونا لمراقبة إجراءات الالتزام بالنفقات العمومية المرخص بها، وهي رقابة مشروعية دون أن تتجاوزها لتصبح رقابة ملائمة، وتشكل الرقابة المسبقة للمراقب المالي الجزء الأكبر من الرقابات الإدارية لكون رقابته تنصب بعد صرف أي مبلغ إلا إذا كان مطابقا لقواعد المالية المعمول بها. 1

- ✓ تخضع مشاريع القرارات المبينة أدناه مسبقا قبل التوقيع عليها إلى تأشيرة المراقب المالي وهي:
- ♣ مشاريع قرارات التعيين والترسيم والقرارات التي تخص الحياة المهنية للمستخدمين باستثناء الترقية في الدرجة.
 - 🚣 مشاريع الجداول الاسمية التي تعد عند قفل كل سنة مالية.
 - 👃 مشاريع الصفقات والملاحق.

أمراد تراد، مسعود كبسرى، رقابة المراقب المالي وفعاليتها في ضبط نفقات البلديات حراسة حالة مصلحة الرقابة المالية لبلدية سوق نعمان، ولاية أم البيواقي خلال الفترة (2014–2020)، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 14 العدد 01، 2021 ص 139.

السنة الجداول الأصلية التي تعد عند فتح الاعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية. 1

الفرع الثاني: رقابة المحاسب العمومي

المحاسب العمومي هو أحد أعوان تنفيذ الميزانية حيث يكلف بالمرحلة المحاسبية من تنفيذ النفقة وخلال ذلك يقوم بالرقابة الآنية، وهو يختص بمرحلة الدفع التي تمثل الإجراء الذي بموجبه تتحرر الدولة من أعباءها بعد أن يقوم الآمر بالصرف بالمرحلة الإدارية من تنفيذ النفقة (الالتزام، التصفية، الأمر بالدفع) يحول الملف إلى المحاسب العمومي الذي يتعين عليه قبل تنفيذ الدفع القيام بعمليات الرقابة التالى:

- 🚣 التأكد من عدم مخافة القوانين والتنظيمات المعمول بها.
- ♣ التأكد من الخدمة المنجزة أي أن هناك خدمة فعلية منجزة، وأن تتوفر وثائق إثبات مرفقة بملف النفقة.
 - ♣ التأكد من وجود التأشيرات المنصوص عليها قانونا (تأشيرة المراقب المالى، تأشيرة لجنة الصفقات).
- ♣ التأكد من صفة الآمر بالصرف، وأن الاعتمادات المالية متوفرة، والتأكد من أن الديون ليست محل معارضة (منازعة)، والتأكد من تخصيص القانون للنفقة وشرعية تصفيتها.

بعد التحقق من توفر الشروط القانونية يقوم المحاسب العمومي بتسديد النفقة عن طريق تحويل المبلغ إلى حساب المستفيد، أما في حالة عدم توفر الشروط القانونية يجب على المحاسب العمومي رفض تسديد النفقة، ويقوم بإبلاغ الآمر بالصرف بسبب الرفض.

الفرع الثالث: رقابة المتفشية العامة للمالية

تم إنشاء المفتشية العامة للمالية بموجب المرسوم رقم 80-53المؤرخ في 10-03-1980المحدد لتنظيم وسير صلاحيات المفتشية العامة للمالية، وتتمثل رقابتها فيما يلي:

- إنجاز الدراسات والتحاليل المالية والاقتصادية من أجل تقدير فعالية تسيير إدارة الموارد المالية والوسائل العمومية الأخرى، وإجراء دراسات مقارنة وتطويرية لمجموعات قطاعات أو ما بين القطاعات.
 - تقييم تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية وتكييفها مع الأهداف المحددة.
- إنجاز مهمة التدقيق في القروض الدولية والأجنبية، والرقابة على عمليات الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.
 - تقييم السياسات العمومية عن طريق تكثيف الجهود للبحث وتحقيق الميزانية للأهداف المحددة.

مراد تراد، مسعود كيسرى، مرجع سبق ذكره ، ص 142.

²الجيلالي بواضح، يور هيئات الرقابة المالية في الحد من الفساد وحماية المال العام في الجزائر، مجلة آفاق وعلوم الإدارة والاقتصاد، مجلد 06، عدد 10، 2022، ص 567.

تنتهي رقابة المفتشية العامة للمالية بتحرير المفتشين تقريرا يتضمن ملاحظاتهم وتقييماتهم حول فعالية تسيير الهيئة الخاضعة للرقابة وكذلك اقتراح التدابير التي من شأنها تحسين ذلك التسيير. 1

الفرع الرابع: مجلس المحاسبة

عرف مجلس المحاسبة منذ نشأته العديد من التعديلات وهوما بين دوره الهام في حماية المال العام، فقد أحدث بموجب القانون رقم 05/80المؤرخ في 00-03-01المتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة والذي تمت مراجعته وتعديله عدة مرات كان آخرها بموجب الأمر رقم 00-03-01المؤرخ في 00-03-03-01المؤرخ في 00-03-03-01المؤرخ في 00-03-03-01المؤرخ في 00-03-03-01المؤرخ في 00-03-03-01

مجلس المحاسبة هو المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية.

يتمتع مجلس المحاسبة بصلاحيات عامة في مجال الرقابة اللاحقة للأموال العمومية ويمارس مجموعة من المهام منها:

- مراقبة شروط استعمال الموارد المالية من طرف الهيئات العمومية.
- يراجع مجلس حسابات المحاسبين العموميين، ويصدر أحكاما بشأنها، حيث يجب على المحاسب العمومي التأكد من مطابقة النفقة للقوانين المعمول بها والتأكد من صفة الآمر بالصرف.
- التدقيق في صحة العمليات المادية الموصوف فيها، ومدى مطابقتها مع الأحكام التشريعية والتنظيمات المطبقة عليها.
- تقدير مدى مسؤولية المحاسب العمومي الشخصية والمالية في حالات السرقة أو ضياع الـأموال التي يمكن للمحاسب العمومي أن يحتج فيها بعامل القوة القاهرة أو يثبت بأنه لم يرتكب أي خطأ أو إهمال في ممارسة وظيفته.
 - مراقبة حسن استعمال الهيئات الخاضعة لرقابته للموارد والأموال والقيم والوسائل المادية العمومية.
- تقييم نوعية تسييرها على مستوى الفعالية والنجاعة والاقتصاد بالرجوع إلى المهام والأهداف والوسائل المستعملة.

تهدف الرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة من خلال النتائج التي يتوصل إليها إلى تشجيع الاستعمال الفعال والصارم للموارد والوسائل المادية والأموال العمومية، وترقية إجبارية تقديم الحسابات وتطوير شفافية تسيير المالية العمومية.²

¹ الجيلالي بواضح، **مرجع سبق ذكره**، ص568.

² مصباح حراق، محمد أمين قمبور، فعالية الرقابة المالية على الصفقات العمومية في ترشيد النفقات العامة والحد من تبديد المال العام في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد الثالث، العدد الأول، 2019، ص 22.

الفرع الخامس: الرقابة البرلمانية

يقصد بالرقابة البرلمانية على تنفيذ النفقات العمومية، تلك الرقابة التي تمارسها السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية قصد التأكد من أن النفقات العمومية المسجلة في قانون المالية للسنة تستجيب للمتطلبات الاقتصادية والاجتماعية، وأنها تنفذ أو تم تنفيذها على الوجه الذي تم به اعتمادها.

ويتكون البرلمان في الجزائر من غرفتين المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، حيث تمارس كل غرفة رقابة سياسية هدفها ضمان الاستغلال الأمثل للأموال العمومية.

يمارس البرلمان وظيفة الرقابة المكرسة في الدستور، وكذا القانون العضوي 99/02 المؤرخ في: 1999/03/08 والمجدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعمله، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، وحتى تكون الرقابة فعالة يجوز للبرلمان الاتكال على العديد من الآليات والوسائل كالتقارير، الأسئلة المكتوبة، المناقشة التفصيلية، التصويت النهائي، إنشاء لجان التحقيق...الخ. 1

الفرع السادس: الأجهزة العليا للرقابة المالية

تعرفها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية بأنها هيئة مستقلة تقوم بكافة أنواع الرقابة بموجب التشريعات النافذة، بهدف التحقق من الحفاظ على المال العام وضمان كفاءة وحسن استخدامه، وتقديم تقرير بشأن الحسابات والبيانات المالية إلى الجهات المعنية بالدول، وتختلف طريقة تشكيل هذه الأجهزة وتسميتها من دولة إلى أخرى إلا أن تشكيل هذه الأجهزة وتنظيمها يكون وفقا لثلاث نماذج رئيسية:

- 1- النموذج القضائي: الجهاز هو سلطة قضائية مستقلة عن السلطة التشريعية والتنفيذية، ويتكون من قضاة يستطيعون إصدار الأحكام، ويطبق هذا النموذج في العديد من الدول منها مجلس المحاسبة في الجزائر، مجلس المحاسبات في فرنسا...الخ.
- <u>-2</u> نموذج المراجع العام: يرأس الجهاز مراجع عام يتمتع بصلاحيات واسعة يتم تعيينه عن طريق السلطة التشريعية، ولا يمارس أي وظيفة قضائية.
- <u>-- نموذج المجلس</u>: هذا النموذج يشبه إلى حد كبير نموذج المراجع العام بإنشاء الهيكل الداخلي للجهاز الأعلى للرقابة، حيث يدار من قبل مجلس مكون من عدة أعضاء يتخذون قرارات بالإجماع، يسود هذا النموذج غالبية دول آسيا منها: المجلس الأعلى للمراجعة في إندونيسيا، مجلس المراجعة والتفتيش في كوريا الجنوبية.


2 كمال بن عون، الوردي خدومة، دور الاجهزة العليا للرقابة المالية و المحاسبة في ترشيد النفقات العامة (دراسة حالة مجلس المحاسبة الجزائري)، مجلة العلوم الانسانية، مجلد 22، العدد 01، 2022، ص 1381-1381.

¹ رابحي بوعبد الله، الرقابة المالية كأداة لترشيد الإنفاق العام (حالة نفقات قطاع الصحة بولاية تيسمسيلت نموذجا، مجلة البحوث الإدارية والافتصادية، 2019، ص 128.

وتكمن أهداف الأجهزة العليا للرقابة المالية في:

- متابعة تنفيذ النفقات وتقييم أداء المؤسسات العامة واقتراح الإجراءات والوسائل الكفيلة برفع كفاءة الأداء من أجل المحافظة على الأموال العامة، وضمان كفاءة وحسن استخدامها.
- تساعد البرلمان في أداء مهامه الرقابية من خلال تزويده بتقارير موضوعية وموثوقة تستند إلى أدلة كافية ومناسبة تتعلق بتنفيذ البرامج الحكومية ومستوى أداءها.
- تعمق مبدأ الشفافية والمساءلة، فأجهزة الرقابة العليا تقدم مساهمات كبيرة لمجتمعاتها من خلال إلزام الحكومات بالمساءلة والنزاهة والشفافية. 1

الشكل رقم (05): الهيئات المكلفة بتنفيذ الرقابة المالية على النفقات العمومية



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المراجع السابقة

12

 $^{^{1}}$ كمان بن عون، الوردي خدومة، مرجع سبق ذكره، ص 1380–1382.

المطلب الثاني: الرقابة المالية كآلية لترشيد النفقات

يقوم المراقب المالي بعدة آليات تجعله يساهم من خلال رقابته في ترشيد النفقات العمومية، وسنقوم بذكرها وتلخيصها على النحو التالي: 1

- إن النفقات العمومية دائما مرتبطة بإجراء الالتزام بحيث أننا نتحكم في مراقبة الإنفاق من خلال بطاقة الالتزام التي تكون أمام المراقب المالي التي من خلالها تتم مراقبة الإنفاق، وبهذه الطريقة يتم إثبات نشوء الدين والتأكد من توفر الاعتمادات المالية، وأن النفقة العمومية مشروعة والتأكد من مبلغ الالتزام موافق للوثائق المرفقة مع الالتزام.
- المراقب المالي مستشار مالي للآمر بالصرف، وذلك بتطبيق أحكام المادة 58من القانون 90- 12 المتعلق بالمحاسبة العمومية، وتتمثل آيته في هذه النقطة: بجلب انتباه الآمر بالصرف حول مقتضيات التشريع والتنظيم المعمول بها في المجال المالي وتقديم النصائح له بشأن ما يمكن أن يعتبره انحرافا عن قواعد حسن التسبير.
- السهر على التطبيق الحرفي للقوانين والتنظيمات سارية المفعول وتحديد التجاوزات المحتملة في تطبيقها،
 وهذا يكرس مبدأ ترشيد النفقات العمومية.
- ساهم المراقب المالي من خلال رقابته السابقة في تقليل العجز في ميزانية البلدية، حيث كان يحق في السابق لرئيس المجلس الشعبي البلدي شراء أي مستلزمات مستعجلة أو استثنائية بدون خضوعه لنظام الرقابة السابقة اما في القانون الجديد الذي اخضع البلديات لنظام الرقابة السابقة للمراقب المالي أنه لا يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي شراء مستلزمات وتنفيذ مشروع إلا بموافقة المراقب المالي الذي يعمل على وضع حد لنهب المال العام وترشيد النفقات العمومية.
- رقابة المراقب المالي لا تسمح بقيام مشاريع وتنفيذ نفقات أو توظيف مستخدمين إلا في حدود الاعتمادات والإمكانيات المالية المتوفرة لدى للمؤسسة.
- إعطاء حماية وأمان للآمر بالصرف وإبعاده عن المسؤولية الإدارية التي قد تنجر عن مخالفته للتنظيم المعمول به، واكتشاف الأخطاء قبل وقوعها.
- المراقب المالي أصبح عضوا في مجالس الإدارة ومجالس التوجيه، وهذا من خلال إبداء رأيه حول قضية ما.
- حسب المادة 33مكرربموجب المرسوم التنفيذي 99–374:المراقب المالي صراحة غير مختص بالنظر في ملائمة النفقات العمومية التي يقوم بها للآمر بالصرف، وفي هذا الإطار لا يتحمل المراقب المالي

¹صبرين بوعزة، محمد برابح، الرقابة المالية السابقة ودورها في ترشيد النفقات المحلية حراسة حالة المراقبة المالية لولاية المدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلة 04، العدد 02، ص 482-482.

أخطاء التسيير التي تقوم على عاتق الآمر بالصرف غير أنه مطالب بالنظر لما يلاحظ أن فيه بعض النفقات المبالغ فيها، فهو مطالب بإعطاء تقرير تبريري يعلم فيه وزير المالية بأن النفقة مبالغ فيها، حيث أن المشروع لا يعرف النفقة المبالغ فيها، لكن نص عليها قانونا.

- لتأشيرة المراقب المالي دور ترخيصي من أجل صرف النفقة العمومية وهي ضرورية وأساسية، وذلك من خلال إبداء رأيه بمنح التأشيرة في حالة النفقات تكون مشروعة وفي حالة عدم شرعيتها وإخلالها بالنصوص القانونية والتنظيمات سارية المفعول بالرفض المؤقت والنهائي.
- في حالة ما إذا لاحظ المراقب المالي نقائص وأخطاء أو مخالفات فإنه يبلغ وزير المالية، يخبر كذلك رئيس لجنة الصفقات والآمر بالصرف المعني، فهو في هذه النقطة يمس جانب الملائمة للنفقات العمومية ويساهم في تحسين هذا الجانب أي تحسين الأموال العمومية حيث تصبح أكثر فعالية وهذا ما ركز عليه مفهوم ترشيد النفقات العمومية. 1

المطلب الثالث: الإجراءات والوسائل التي تتخذها الدولة لترشيد الإنفاق العمومي

يأخذ اصطلاح ترشيد الإنفاق العمومي معناه من اصطلاح "الرشد" بمعناه الاقتصادي والذي يعني التصرف بالأموال وإنفاقها بعقلانية وحكمة، وعلى أساس رشيد، وطبقا لما يمله العقل ويتضمن ترشيد الإنفاق، ضبط النفقات وإحكام الرقابة عليها والوصول بالتبذير والإسراف إلى الحد الأدنى وتلافي النفقات الغير ضرورية، وزيادة الكفاءة الإنتاجية ومحاولة الاستفادة القصوى من الموارد الاقتصادية والبشرية المتوفرة.

وقد كثر الحديث عن ترشيد الإنفاق الحكومي في السنوات الأخيرة، وذلك بسبب حالة الكساد الاقتصادي التي عمت العديد من دول العالم، وبسبب الانخفاض الحاد في الإيرادات العامة لتلك الدول وبسبب حصول عجز كبير في موازناتها العامة، ولذلك أصبحت هناك حاجة ماسة إلى ترشيد الإنفاق الحكومي وتخفيض النفقات واتخاذ الإجراءات والوسائل التي تتخذها الدول لترشيد الإنفاق ولمواجهة حالة انخفاض الإيرادات إلى قسمين:

الفرع الأول: الإجراءات والوسائل قصيرة الأجل

تعتمد هذه الإجراءات وتنفذ بشكل فوري عند حصول انخفاض طارئ في الإيرادات العامة لتلك الدول خلال السنة المالية، وعند توقع حدوث عجز كبير في الموازنة العامة وتأخذ هذه الإجراءات أشكالا مختلفة منها:

- 1- إيقاف تعبئة الوظائف الشاغرة.
- 2- تخفيض بنود المكافآت والمصاريف السفرية والمزايا المالية الأخرى للموظفين.
 - 3- إيقاف شراء السيارات والأجهزة والمعدات والأثاث.

صبرين بوعزة، **مرجع سبق ذكره،** ص 483.

- 4- تخفيض بنود النفقات التشغيلية (المصروفات العامة) التي تحمل التخفيض مثل بنود الحفلات والضيافات، والمواد والمستلزمات...الخ.
 - 5- تخفيض نفقات عقود التشغيل والصيانة للأجهزة الحكومية.
 - -6 إيقاف المشاريع الجديدة (وعدم طرحها في منافسات).
- 7- تأجيل صرف مستحقات المقاولين للمشاريع تحت التنفيذ، وكذلك مستحقات موردي اللوازم والأجهزة لمدة من الزمن.
- 8- التحطم في الاعتمادات المخصصة في الموازنة العامة للوزارات والمصالح الحكومية وتوزيعها على أساس شهري أو على أساس ربع سنوي كل 3أشهر ،ويؤكد على وجوب تنفيذ الوزارات بعدم تجاوز الاعتمادات المسموح بصرفها خلال المدة المحددة بشهر أو بثلاثة أشهر.
- 9- فرض تخفيض شامل بنسبة معينة (25%مثلا) على جميع أبواب وبنود الموازنة العامة، وعلى جميع الوزارات والمصالح الحكومية.
 - 10-تشكيل لجان في الوزارات والمصالح الحكومية لدراسة بنود الإنفاق فيها وتحديد البنود التي يمكن تخفيضها واقتراح ما يلزم لترشيد الإنفاق من سياسات وإجراءات في تلك الأجهزة.

الفرع الثاني: الإجراءات والوسائل طويلة الأجل

يتم تنفيذ هذه الإجراءات خلال عدة سنوات (سنوات برنامج ترشيد الإنفاق الذي تعتمده الحكومة)، وتأخذ الإجراءات والوسائل أشكالا متنوعة، وتشمل عدة جوانب وهي:

1 – الجانب المالي

ويتضمن الإجراءات المالية التي تعتمدها الحكومة لأحكام الرقابة على النفقات، وتشمل جميع وجوه الإنفاق في الموازنة، كما تشمل جميع أبواب الموازنة، وتفصيل ذلك كما يلي:

أ- الرواتب والأجور: يكون الترشيد كما يلي:

- 1. إلغاء الوظائف الشاغرة.
- 2. إعادة توزيع الوظائف بين الأجهزة الحكومية والإدارات والأقسام.
 - 3. تخفيض أو إلغاء المزايا المالية التي تصرف للعاملين.
 - 4. تقليل عدد المشتركين في دورات تدريبية تعقد خارج البلاد. 1

 $^{^{1}}$ محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص 369-370.

- 5. استخدام الآلات والأجهزة الحديثة التي تقلل من عدد العاملين، وتغيير بديلة عنهم، وأكثر كفاءة في القيام بالعمل منهم.
 - 6. تخفيض أعداد العاملين في الأجهزة الحكومية.
 - 7. تخفيض رواتب العاملين في الأجهزة الحكومية.

ب. النفقات التشغيلية: يتضمن الترشيد الإجراءات التالية:

- 1. تخفيض إيجارات المباني والدور التي تستأجرها الأجهزة الحكومية، والبحث عن بدائل بتكاليف أقل.
 - 2. الاستغناء عن بعض الدور والمبانى المؤجرة للأجهزة الحكومية .
 - 3. رفع العمر الزمني لاستخدام السيارات والأجهزة والأثاث والآلات (مع توفير الصيانة اللازمة).
 - 4. تخفيض أو إلغاء بعض أنواع الإعانات والمساعدات الداخلية والخارجية.
 - 5. تخفيض نفقات إقامة المعارض الدولية والمشاركة فيها.

2 – الجانب الإداري

يتضمن الإصلاحات الإدارية اللازمة لتطوير الجهاز الإداري ورفع مستوى كفاءته، ويشمل مايلي:

- 1. تطوير وتنمية العاملين في الأجهزة الحكومية.
- 2. تطوير الهياكل التنظيمية للأجهزة الحكومية.
 - 3. تطوير إجراءات ونماذج وأجهزة العمل.
- 4. وضع أدلة إدارية (تنظيمية واجرائية) للأجهزة الحكومية.

3- الجانب القانوني

ويشمل إدخال تعديلات على القوانين والأنظمة والتعليمات وتطويرها لتلائم ظروف البلاد، ويتضمن ما يلي:

- 1. تطوير أنظمة وتعليمات الموازنة العامة والحسابات الحكومية.
 - 2. تطوير أنظمة وتعليمات الشراء والتخزين الحكومي.
 - 3. تطوير أنظمة وتعليمات الرقابة المالية وأساليبها.
- 1 . تطوير أنظمة وشؤون الموظفين بشكل خاص والشؤون الإدارية بوجه عام. 1

47

 $^{^{1}}$ محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص 369-370.

4- الجانب الإعلامي

يتضمن استخدام وسائل الإعلام المختلفة للتنبيه إلى مواطن التبذير والإسراف في النفقات وما ينطوي عليه التبذير من خسائر وأضرار بالاقتصاد الوطني، وحث الموظفين بشكل خاص (والمواطنين بشكل عام) على ترشيد الإنفاق. 1

¹ محمد شاكر عصفور ، **مرجع سبق ذكره**، ص 371–372.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل توصلنا إلى أن الرقابة المالية من أهم الدعائم الأساسية والاقتصادية للدولة حيث تساهم بمختلف أجهزتها وآلياتها في الحفاظ وترشيد المال العام، ومن خلال دراستنا تم استنتاج ما يلى:

- الرقابة المالية هي عملية تدقيق و متابعة و ملاحظة، وهي إجراءات تمارس من طرف هيئات مختصة هدفها كبح التزايد المستمر للنفقات العمومية و الحفاظ على المال العام من كل أشكال الاختلاس.
- رقابة المراقب المالي تعتبر محور أساسي وتكتسي أهمية بالغة لكونه المؤهل قانونا لمراقبة الإجراءات و القوانين و التشريعات، إذ تتمثل رقابته في عدم صرف أي مبلغ إلا إذا كان مطابقا للقواعد المالية المعمول بها.
- يؤدي الانخفاض الحاد في الإيرادات العامة للدول إلى الاختلال في موازنتها العامة، ما يدفعها إلى ترشيد الإنفاق من خلال التصرف العقلاني الأموال و تخفيض النفقات و اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق ذلك.

الفصل الثالث

دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف – ميلة –

تمهيد:

بعد أن تطرقنا سابقا إلى الإطار النظري لكل من الرقابة المالية والنفقات العمومية وعرض كل من المفاهيم المرتبطة بهما في الفصلين الأول و الثاني، توصلنا إلى أن الرقابة المالية من أهم الإجراءات التي تلجأ إليها الدولة لترشيد النفقات و الحفاظ على المال العام، وبالاعتماد على الجانب النظري قمنا بإسقاط هذه المفاهيم على أرض الواقع، وذلك من خلال دراسة ميدانية في المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

من أجل ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف-ميلة -.

المبحث الثاني: تسيير النفقات العمومية على مستوى المركز.

المبحث الثالث: الرقابة المالية كآلية لترشيد نفقات المركز.

المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة -

الجامعة في الجزائر من أهم المؤسسات العمومية العامية الثقافية التي تعتبر أساسا لتقدم البلاد، ويتضمن هذا المبحث نظرة عامة حول المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة -، حيث تضمن لمحة عن المركز الجامعي وهيكلها التنظيمي.

المطلب الأول: لمحة عن المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة -

يتضمن هذا المطلب نشأة وتعريف المركز الجامعي وأبرز مهامه.

الفرع الأول: نشأة وتعريف المركز الجامعي وأبرز مهامه

نشأ المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف- ميلة - في جويلية 2008 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 8-204 المؤرخ في 96 جويلية 2008.

فتح المركز الجامعي أبوابه في بداية الموسم الجامعي 2008–2009 لأكثر من 1000 طالب، ليكون بذلك أول مؤسسة جامعية ينطلق بها قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في الولاية، وبموجب المقرر رقم 1/14 المؤرخ في 29 ذي الحجة الموافق ل 23 أكتوبر 2014 الصادر عن وزارة المجاهدين والذي يتضمن تكريس تسمية المؤسسات الجامعية، تم إعادة تسمية المركز الجامعي لميلة باسم المجاهد عبد الحفيظ بوالصوف وذلك يوم أول نوفمبر 2014 ذكرى ثورة التحرير الوطنية.

المركز الجامعي ميلة هو مؤسسة عمومية ذات طابع علمي ثقافي، يتمتع بالاستقلال المعنوي والمالي، ويهدف إلى توفير تكوين علمي نوعي للطلبة في ميادين مختلفة.

يوفر المركز الجامعي ميلة العديد من عروض التكوين في الأطوار الثلاثة: ليسانس، ماستر، دكتوراه، وفي مختلف المجالات، يشرف على تكوين الطلبة نخبة من الكفاءات العلمية في تخصصات مختلفة، وتتوزع عروض التكوين على ثلاث معاهد:

1-معهد العلوم والتكنولوجيا: يضم ثلاث أقسام:

- قسم الرياضيات والإعلام الآلي.
 - قسم علوم الطبيعة والحياة.
 - قسم علوم وتقنيات.

المرسوم التنفيذي رقم 88-2004، المؤرخ في 6 رجب 1424 الموافق ل 9 جويلية 2008، المتضمن إنشاء مركز جامعي بولاية ميلة .

2-معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير: يضم ثلاث أقسام:

- قسم العلوم الاقتصادية.
 - قسم العلوم التجارية.
 - قسم علوم التسيير.
 - قسم الحقوق.

3-معهد الآداب واللغات: يضم قسمين:

- قسم اللغة والأدب العربي.
 - قسم اللغات الأجنبية.

ولتنظيم ودعم البحث العلمي تضم جامعة ميلة ثلاث مخابر بحث تحت إشرافها:

- مخبر الرياضيات وتفاعلاتها.
- مخبر العلوم الطبيعية والموارد.
- مخبر دراسات استراتيجيات التتويع الاقتصادي من أجل التتمية المستدامة.

وفي إطار المرفق العمومي للتعليم العالي والبحث العلمي يتولى المركز الجامعي مهام التكوين العالي والبحث العلمي والتطور التكنولوجي.

الفرع الثاني: مهام المركز الجامعي

1-مهام المركز الجامعي في مجال التكوين العالي

وتتمثل المهام الأساسية على الخصوص في:

- تكوين الإطارات الضرورية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية للبلاد.
- تلقين الطلبة مناهج البحث وترقية التكوين عن طريق البحث في سبيل البحث.
 - المساهمة في إنتاج ونشر العلم والمعارف وتحصيلها وتطويرها.
 - المشاركة في التكوين المتواصل.

2-مهام المركز الجامعي في مجال البحث العلمي والتطوير

وتتمثل المهام الأساسية على الخصوص في:


- المساهمة في الجهد الوظيفي للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي.

الفصل الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف

- المساهمة في ترقية الثقافة الوطنية و نشرها.
- المشاركة في دعم القدرات العلمية الوطنية.
- تنمية نتائج البحث ونشر الإعلام العلمي و الثقافي.
- المشاركة ضمن الأسرة العلمية والثقافية الدولية في تبادل المعارف وإثرائها.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للمركز الجامعي - ميلة -

ينقسم الهيكل التنظيمي إلى عدة أقسام ويؤدي كل منها دوره، و فيما يلي شكل يوضح ذلك:



الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي للمركز الجامعي - ميلة-

المصدر: الموقع الرسمي للمركز الجامعي www.centre -univ-mila.dz

المبحث الثاني: تسيير النفقات العمومية على مستوى المركز

سنحاول في هذا المبحث إسقاط ما تم تناوله سابقا على المركز الجامعي – ميلة – محل الدراسة، حيث تم التطرق في هذا المبحث إلى مراحل إعداد النفقة ضمن المركز وكذا أهم الشروط التي لا بد من توفرها، بالإضافة إلى كيفية سداد النفقة ومصادر تمويلها.

المطلب الأول: مراحل تنفيذ النفقة على مستوى المركز

تمر عملية تنفيذ النفقات بمرحلتين: مرحلة إدارية على مستوى مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث، مصلحة المحاسبة ومراقبة التسبير والصفقات وأخرى محاسبية على مستوى المحاسب العمومي.

الفرع الأول: المرحلة الإدارية

1- مهام مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث للمركز الجامعي - ميلة -

وتتمثل مهام هذه المصلحة فيما يلى:

- أ- إعداد الميزانية السنوية: تقدر الميزانية الأولية للسنة المقبلة في نهاية السنة الجارية في شهر ديسمبر، وتكون منتهية وجاهزة للتنفيذ في شهر فيفري إلى مارس كأقصى تقدير لتغطية النفقات للسنة المالية، ونظرا لعدم كفاية الاعتمادات المالية الممنوحة لتغطية جميع نفقات ميزانية التسيير يتم إعداد الميزانية التكميلية ويتم تقديرها على أساس النفقات غير المغطاة وتكون جاهزة للتنفيذ في شهر سبتمبر.
- ويتم تفويض الاعتمادات المالية من طرف الوزارة الوصية بعد الحصول على التفويض للاعتمادات المالية الأولية، ويتم توزيعها في نموذج يسمى بميزانية التسيير الابتدائي للمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة -(المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 16 أوت 2005).
- ب-بطاقة الالتزام: عبارة عن الالتزام بمبلغ النفقة يوجه الآمر بالصرف للمراقب المالي من أجل تأشيرته لتسديد الدين، ويحتوي على البيانات التالية: (الملحق رقم 01)
 - موضوع العملية.
 - الباب والمادة.
 - الرصيد القديم، مبلغ العملية، الرصيد الجديد.
 - رقم البطاقة والسنة.
 - الجهة المتعاقدة معها (المورد).
 - إمضاء الآمر بالصرف.

ومصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث بدورها تتقسم إلى مكتبين:

الالتزام بنفقات المستخدمين 🖶

ويخول له المهام التالية:

- القيام بالأخذ بالحساب للاعتمادات المالية الأولية الممنوحة (التكفلات).
- القيام بإعداد الجدول الأصلي الأولي لأجور الأساتذة، المستخدمين الدائمين والمتربصين والعمال المتعاقدين، وإجراء بطاقات التزام خاصة بالجدول الأصلي.
 - علاوة المردودية لكل من الأساتذة، الإداريين والمتعاقدين وهذا من خلال كل ثلاثي.
- الاستدراكات الخاصة بالترقية في الرتبة والدرجة بالإضافة إلى الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بتأمين الطلبة.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بالمنح العائلية و التمدرس.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بمشاريع البحث للأساتذة.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بالساعات الإضافية للأساتذة المؤقتين.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بالتعويض لأعضاء لجنة الصفقات العمومية.
- بطاقات الالتزام الخاصة بالتعويض الاستثنائي للعمال المكلفين بعملية تسجيل المحصلين على شهادة البكالوريا الجدد.
 - بطاقات الالتزام الخاصة بالمساهمة في الخدمات الاجتماعية.

كما يقوم هذا المكتب بأعمال أخرى منها:

- إعداد وضعية الالتزامات المالية لميزانية التسيير.
- إجراء تحويل الاعتمادات المالية من مادة إلى مادة أو من باب إلى باب إن استدعى الأمر .
 - 🖶 مكتب الالتزام بنفقات التسيير: ويخول له المهام التالية
 - القيام بالأخذ بالحساب للاعتمادات المالية الممنوحة (التكفلات).
 - القيام بفحص وتدقيق الوثائق والتي تكون خاصة بالقسم الثاني (المكتب الثاني).

ونذكر على سبيل المثال الفواتير الخاصة بالكهرباء، الماء، الغاز، الخ بالإضافة إلى الفحص والتدقيق في العقود والصفقات ...الخ، وبعد التأكد من صحة تلك الوثائق يقوم بإعداد بطاقات التزام خاصة بها، وهذا

الالتزام يوجهه الآمر بالصرف للمراقب المالي من أجل تأشيره، ويكون مرفقا بتلك الوثائق التي تم فحصها، أي الالتزام لا بد أن يكون مرفقا بوثائق ثبوتية مع ترك نسخ لدى المصلحة.

وبعد التأكد من شرعية وصحة العمليات والوثائق المقدمة يضع المراقب المالي تأشيرته بالموافقة على سداد مبلغ النفقة لتعاد الوثائق للآمر بالصرف على احتفاظه بنسخة من بطاقة الالتزام، وفي حالة وجود خطأ في بطاقات الالتزام في الوثائق المرسلة معه يقوم المراقب المالي بإرجاعها إلى المركز بواسطة مذكرة الرفض يتم ذكر الأخطاء فيها، فيقوم بتصحيحها وإعادة إرسالها.

2-مهام مصلحة المحاسبة ومراقبة تسيير النفقات

تقوم بمرحلة التصفية والأمر بالدفع، وهي التي تعتمد على الوثائق الأصلية التي يتم وصولها من مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث والالتزام المؤشر من طرف المراقب المالي.

وتتقسم هذه المصلحة بدورها إلى مكتبين:

أ- مكتب التصفية والأمر بالدفع للمستخدمين: ويخول له المهام التالية:

- إعداد حوالات الدفع الخاصة بجميع النفقات التي تم الالتزام بها لدى مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث.
 - بالإضافة إلى مختلف الوضعيات المالية لنفقات التسيير.
 - سندات التحصيل: (غيابات، حقوق التسجيل، إعانة الدولة).
 - كشف الراتب.
 - شهادة الأجر والعمل.
 - تقارير أسبوعية وشهرية.

ب-مكتب التصفية والأمر بالدفع لنفقات التسيير

المعلية: وتتمثل في الحساب الدقيق لمبلغ النفقة الملزم به، ويجب أن يكون يساوي المبلغ الفعلي للنفقة، وتتم هذه العملية كالآتى:

يقوم الآمر بالصرف بعمل إقرار كتابي على ظهر الفاتورة بعبارة تنفيذ أن البضاعة (الخدمة) قد أنجزت حسب الاتفاق وتسمى هذه العملية إثبات العمل أو الخدمة المنجزة.

2- الأمر بالدفع (إنجاز حوالات الدفع): هو عبارة عن تكليف المحاسب بتخليص المؤسسة من دينها عن طريق إرسال الأمر بالدفع لأمر أو حوالة للمحاسب، على أن تكون مرفقة بما يلي: نسخة من ملف الالتزام، أمر الدفع أو الحوالة، أمر التحويل أو إشعار التحويل، يومية حوالات الدفع.

• <u>الحوالة</u>: تتضمن المعلومات التالية: الرقم التسلسلي، الباب، المادة، اسم وعنوان ورقم الدائن، موضوع النفقة ومبلغها (رقما وكتابا) ذكر الوثائق المرفقة، الطلبية، الفاتورة، بطاقة الالتزام ...الخ.

التاريخ وتوقيع الأمر بالدفع في الحوالة هناك مكان مخصص للحساب مقسم إلى جزئين:

يذكر في الحيز الأول عبارة حوالة مقبولة (مرفوضة مع ذكر السبب) ، يذكر في الحيز الثاني كيفية السداد: حساب بريدي، شيك، عن طريق الخزينة، رقم وتاريخ التحويل.

(الملحق رقم 02)

• إشعار التحويل: عبارة عن وثيقة تصدر عن الآمر بالدفع وتحتوي على البيانات التالية: اسم وعنوان المستفيد (الدائن)، رقم الحساب، المبلغ، رقم الالتزام، الباب والمادة، سنة التسيير، الأمر بالدفع، رقم السطر (في ميزانية أي سطر النفقة)، الملاحظات.

(الملحق رقم 03)

- يومية حوالة الدفع: هي عبارة عن جدول إرسال مفصل للحوالات المرسلة للمحاسب وتضم الأمر بالدفع، سنة التسيير، القسم، تاريخ الإرسال، رقم الحوالات، الباب، المادة، رمز كل نفقة، ويرمز لهم كالتالي:
 - الرمز F إذا كانت النفقة على أساس الفاتورة.
 - الرمز P إذا كانت النفقة على أساس الأجور.
 - الرمز M إذا كانت النفقة على أساس مناقصة.

الفرع الثاني: المرحلة المحاسبية

وهي المرحلة التي يقوم فيها المحاسب بدفع مبلغ النفقة للمستحق وذلك بعد التأكد من صحة وقانونية كل الوثائق المقدمة، وكذلك من هوية الدائن، يقوم بتحرير شيك بالمبلغ الواجب دفعه للدائن ويرسل إلى الخزينة مرفوقا بما يلى:

• إشعار التحويل إلى حساب الدائن لمركز الصكوك البريدي أو أحد البنوك، بعدها تتم عملية التحويل من حساب المؤسسة العمومية بالخزينة إلى حساب الدائن.

المطلب الثانى: شروط تنفيذ النفقات العمومية

تهدف شروط تنفيذ النفقات العمومية إلى التسيير الجيد للأموال العمومية، يمكن تلخيصها في ثلاث مبادئ أساسية:

الفرع الأول: التطابق مع الميزانية

لتحقيق هذا المبدأ لابد من توفر شرطين أساسين هما:

1- الميزانية: هي برنامج عمل سنوي (1 جانفي الى31 ديسمبر)، تسيير كل مؤسسة يستازم وضع خطة مالية لفترة زمنية معينة عادة سنة، والتي تشمل على قائمة النفقات الواجب دفعها والإيرادات الواجب تحصيلها، مع العلم أن كل ميزانية قبل تنفيذها نتحصل بالترخيص بالتصويت عليها من قبل الهيئة المعنية (المجلس الشعبي الوطني ...) لذلك فكل العمليات المنجزة من قبل الإداريين يجب أن تتطابق والتراخيص التي جاءت بها الميزانية، إضافة إلى أن ميزانية المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري يجب أن تتحصل على موافقة كل من وزارة المالية والوزارة الوصية.

-2 تطابق النفقة المدفوعة مع الميزانية: لتحقق هذه الشروط V بد من توفر عاملين أساسين هما:

أ- التحميل: أي تحميل النفقة فصلا، مادة، بيانا، وهنا تظهر أهمية قائمة النفقات (المدونة)، فحسب طبيعتها تحمل النفقة إلى سطر الميزانية الذي أقر ورخص لهذا الغرض، إضافة إلى التسمية التي يحملها هذا السطر (اسم النفقة) يجب أن يتماشى والهدف من النفقة.

مثلا: لا يمكن تحميل نفقات المنح العائلية لفصل الأجور، رغم أن هاتين النفقتين تتم تصفيتهما وصرفهما معا.

ب-توفر الاعتمادات: لكل سطر من أسطر الميزانية يفتح اعتمادا، يمثل هذا الاعتماد الحد الأعلى الذي يجب على الآمر بالدفع عدم تجاوزه، و هذا احتراما لمبدأ تخصيص الاعتمادات التي نصت عليه الفقرة 2 من المادة 20 من قانون 1984، غير أن بعض التعديلات التي نص عليها القانون يمكن إدخالها على هذا المبدأ (مبدأ تخصيص الاعتمادات) والمتمثلة في عمليتي النقل والتحويل الذي نصت عليهما المادة 33 من قانون 1984 والمادة 34 والمادة 34 من نفس القانون.

الفرع الثاني: التطابق مع القانون والتنظيم

العمليات المحددة في الميزانية يجب أن تنفذ حسب القانون والتنظيم المعمول بهما، إن شرعية تنفيذ النفقات العمومية لا تكون إلا إذا تمت في إطار الشروط القانونية والتنظيمية والأوامر...الخ، هذه الشروط تحدد عادة حسب طبيعة النفقة محل التنفيذ كتأشيرة الوظيف العمومي في حالة تعيين موظف مثلا.

الفرع الثالث: قاعدة الخدمة المنجزة (من اختصاص الأمر بالدفع)

يعتبر مبدأ أساسي في تعاملات القطاع العمومي ،حيث أن الدولة لا تسد التزاماتها إلا حين انتهاء العمل المرتبط بالنفقة محل السداد والمسير الآمر بالدفع هم وحده الذي له إمكانية إثبات إذا كان العمل قد أنجز فعلا، وفي إطار الترتيبات المحددة مسبقا وذلك من خلال الوثائق التي تثبت ذلك، وبالتالي فحين نشوء دين ما تكون الدولة أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو الجماعات المحلية ملزمة بسداده وهذا بموجب وثيقة تثبت ذلك، فقاعدة "الخدمة المنجزة" تحث على التنفيذ الكلي للمهمة محل الدين قبل السداد النهائي (أي دفع النفقة المترتبة عن المهمة الواجب إنجازها لصالح هيئة عمومية من الهيئات السابقة الذكر).

فيما يتعلق بالمستخدمين، فهذه القاعدة تحتم عدم دفع أجر أي مستخدم قبل أن ينهي العمل الموكل له إنجازه (هذا ما يفسر أن دفع أجور المستخدمين يكون عادة في نهاية الشهر).

أما فيما يتعلق بشراء وتصليح آلات ومعدات، فالقاعدة تحتم عدم دفع ثمن الشراء أو تكلفة التصليح حتى الاستلام الفعلي للآلة في الحالة الأولى أو الانتهاء كليا من التصليح في الحالة الثانية.

غير أن هذه القاعدة تعلف بعض الاستثناءات والمتعلقة خاصة بـ:

- التسبيقات على مصاريف المهام.
- التسبيقات الجزافية على الأشغال.

المطلب الثالث: كيفية سداد النفقة وإيراداتها على مستوى المركز الجامعي

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى كيفية سداد النفقة بالإضافة إلى تحديد مصادر تمويلها.

الفرع الأول: كيفية سداد النفقة

دفع النفقة العمومية قد يكون نقدا أو بشيك أو عن طريق التحويل.

1. الدفع عن طريق التحويل من حساب المدين لحساب الدائن

وهذا بأمر المحاسب، إذ يحول مبلغ النفقة لحساب الدائن في البنك أو البريد، طريقة التحويل شائعة الاستعمال لأنها تعفى الدائن من التنقل والانتظار، كما تبعد كل المخاطر والسرقة والضياع.

التحويل إجباري بالنسبة لكل النفقات التي يتجاوز مبلغها حد معين، حاليا هذا الحد هو 1500 دج وذلك بموجب قانون المالية (10)، وفي الحالات الأخرى يحق دائما للدائن طلب التسديد عن طريق التحويل.

2. الدفع بشيك

في حالة عدم تسوية النفقة عن طريق التحويل تسوى بشيك، يحضر الشيك ويوقع عليه الأمر بالدفع والمحاسب (إذا كانت المؤسسة العمومية لديها محاسب).

الفصل الثالث: دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف

3. الدفع نقدا

بعض النفقات تدفع نقدا مثل:

- المعاشات التي تسوى على مستوى صندوق محاسب الخزينة.
 - دفع النفقات الأقل من 1500 د ج.
- دفع الأجور الأقل من 2500 دج (حسب قانون المالية سنة 1980).

الفرع الثاني: مصادر تمويل النفقة

- إعانات الدولة.
- إيرادات مرتبطة بنشاط المؤسسة (حقوق تسجيل الطلبة).
- عائدات ناتجة عن الخدمات والأشغال وأعمال الدراسات والبحث والخبرة.
 - التخصيصات الاستثنائية.
 - مداخيل أخرى مرتبطة بنشاط المؤسسة (مسابقات).

المبحث الثالث: الرقابة المالية كآلية لترشيد نفقات المركز

عملية الرقابة تعتبر أساسية وضرورية جدا بالنسبة للإدارة شأنها شأن بقية القطاعات الأخرى. فالرقابة هي التي تضمن أن الجهاز الإداري يعمل بصورة جيدة وأن الأعوان الإداريون يؤدون الأعمال الموكلة لهم بطريقة صحيحة، وفي هذا المبحث سنحاول إبراز دور الرقابة المالية في ترشيد نفقات المركز الجامعي – مبلة –.

المطلب الأول: الرقابة على مستوى المراقب المالي

للمراقب المالي أهمية بالغة في ترشيد النفقات العمومية، وكذا صرف الميزانية على وجه مشروع طبقا للنصوص القانونية السارية المفعول، حيث تعد رقابته من أبرز الإجراءات المتبعة لحماية المال العام من كل أشكال الاختلاس والتلاعبات.

الفرع الأول: تأشيرة المراقب المالي وشروط تسليمها

1- تأشيرة المراقب المالي

إن الرقابة على الالتزام بالنفقة هي منقبل الصلاحيات التي يمارسها المراقب المالي، وذلك عن طريق وضع تأشيرة على بطاقة الالتزام والوثائق الثبوتية الأخرى المرفقة بها بعد أن يتأكد من وجود ملائمة للنفقة تطبيق للقانون ويكون ذلك بعد أن يقدم الآمر بالصرف للمراقب المالي بطاقة التزام التي يجب أن تتوفر على كافة الشروط القانونية بما فيها الجانب المالي أيضا بوجود تحصيل ميزانياتي، وتعتبر التأشيرة للختم الذي يضعه المراقب المالي إضافة إلى إمضائه ورقم التأشيرة على بطاقة الالتزام بعد فحصها والتأكد من تطابق النفقة مع التشريع المعمول به، فهي تمثل الإقرار الصريح بشرعية النفقات محل المراقبة.

2-شروط تسليم التأشيرة

قبل وضع المراقب المالي للتأشيرة لا بد من أن تتوفر لهذه الأخيرة عدة شروط، وتتمثل في:

- صفة الآمر بالصرف.
- المطابقة التامة للقوانين والتنظيمات المعمول بهما.
 - توفر الاعتمادات أو المناصب المالية.
 - التخصيص القانوني للنفقة.
- مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثيقة.
- وجود التأشيرات أو الآراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة لهذا الغرض قد نص عليها التنظيم الإداري المعمول به.

الفرع الثاني: مهام المراقب المالي

للمراقب المالى ثلاث مهام أساسية هي:

- الدراسة المسبقة لوثائق الالتزام.
 - مسك محاسبة الالتزامات.
 - مراجعة محاسبة الآمر بالدفع.

1 – الدراسة المسبقة لوثائق الالتزام

تخضع التأشيرة الأولية للمراقب المالي كل الوثائق المتضمنة للالتزامات التالية:

- الالتزام بزيادة أو تعديل نفقات المستخدمين.
 - الالتزام بالنفقات الأخرى.
- عقود، اتفاقيات، إعانات وكل الوثائق المتضمنة الالتزام بتقديم تسبيقات أو قروض. يقوم المراقب المالي بدراسة قرارات الالتزام هذه من الجوانب التالية:
 - التحصيل الصحيح للنفقة الملزم بها.
 - توفر الاعتمادات اللازمة لتغطية النفقة الملزم بها.
 - حصة تقييم النفقة (التصفية).

وتكون التأشيرة كالتالى:

• تطبيق القانون و التنظيم.

أ- تأشيرة القبول وتكون في حالة شرعية أو قانونية الالتزام إذ يضع عبارة " صالح للدفع " على وثيقة الالتزام .

ب-الرفض المؤقت في انتظار حصوله على توضيح إذ تعلق الأمر بـ :(الملحق رقم 04)

- الالتزام بنفقة مشكوك في شرعيتها (يطلب توضيح بشأنها).
 - عدم كفاية وثائق الإثباتات المقدمة.
- نسيان بعض البيانات التوضيحية في الوثائق المرفقة بطلب التأشيرة.

ج-التأشيرة مع التحفظ وذلك بشأن الإجراءات المتبعة من قبل الآمر بالدفع في تعديل بعض القرارات المتعلقة بالنفقة (عمليتي النقل والتحويل وما يترتب عنهما).

د- تأشيرة الرفض النهائي وذلك في الحالات التالية: (الملحق رقم 05)

- عدم شرعية النفقة الملتزم بها.
- عدم وجود الاعتمادات الكافية.
- عدم الرد من طرف الآمر بالدفع على طلب التوضيح (حالة الرفض المؤقت).

2-مسك محاسبة الالتزامات

يكلف المراقبون الماليون بمسك محاسبة الالتزامات والتي تهدف أساسا إلى تحديد المبالغ الملتزم بها ومقارنتها بالاعتمادات المفتوحة فعلا، كما يمكن ومن خلال محاسبة الالتزامات التعرف على الارتباط بالاعتمادات، تحويل أو نقل الاعتمادات، تفويض الاعتمادات والتي يمنحها الآمرون بالدفع الأساسيون إلى الثانويين.

3-حق مراجعة الآمر بالدفع

للمراقب المالي الحق في مراجعة العمليات التي يقوم بها الآمر بالدفع بالنسبة لميزانية المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، لذلك يكون إلزاما على الإدارات والأقسام التي يشرف عليها الآمر بالدفع محل التحقيق، تقديم كل السجلات المحاسبية والتبريرات اللازمة عند الطلب، حتى يتأكد من مدى مطابقة العمليات المنجزة مع قواعد المحاسبة العمومية.

المطلب الثاني: خطوات ترشيد النفقات العمومية

سنتطرق في هذا المطلب إلى خطوات ترشيد الإنفاق في المركز وأهم عوامل نجاح عملية الترشيد.

الفرع الأول: خطوات ترشيد الإنفاق في المركز

من خلال المعلومات المقدمة من طرف رئيس مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث للمركز تم التعرف على أهم الخطوات التي يتبعها المركز الجامعي من أجل ترشيد نفقاته والمتمثلة في ما يلي:

- تحدید الأولویات في البرامج فمثلا ضرورة دفع أجور الموظفین ومنح الطلبة وتأجیل جلب معدات وأثاث جدید.
 - اختيار أفضل البرامج القادرة على تحقيق الأهداف.
- قياس الأداء الفعلي للأداء المخطط في مجال برامج الإنفاق، أي مدى حسن سير عملية الإنفاق وفق القوانين المعمول بها وخاصة عدم تجاوز الاعتماد المخصص لنفقة ما.
 - الرقابة حيث تقوم بكشف مستوى الأداء والخدمات وقياس المنفعة المحققة.

الفرع الثاني: عوامل نجاح عملية ترشيد الإنفاق في المركز

من خلال المعلومات المقدمة من طرف رئيس مصلحة الميزانية وتمويل نشاطات البحث للمركز، اتضح لنا أبرز العوامل التي تساعد على نجاح عملية الترشيد في المركز والمتمثلة في ما يلي:

- ضمان بيئة مالية ملائمة حتى تساهم في السير الحسن للعمليات المالية.
 - التنسيق بين الوظائف وتقاسم المهام وخلق جو مناسب للعمل.
- إطلاع الموظفين المعنيين بالترشيد على جميع المراسيم والقوانين المرسلة من قبل الوزارة المالية.
 - الوقوف أمام جميع الأخطاء والتجاوزات الممكنة الوقوع واتخاذ تدابير أمنية في حالة وقوعها.
- القيام بدورات من فترة لأخرى من أجل المناقشة والتنظيم والتحول نحو سياسات أكثر فعالية من إدارة المال العام.
- القضاء على كافة أشكال الإسراف والتبذير وسوء استعمال السلطة والمال الجاد للمعرفة العلمية المكتسدة.
 - توفير نظام رقابي فعال من خلال الحرص على تفادي التكاليف الغير ضرورية.

المطلب الثالث: تطور نفقات المركز الجامعي ودور الرقابة المالية في ترشيدها

للرقابة المالية دور فعال في ترشيد نفقات المركز، وذلك من خلال السعي وراء تقليص حجم النفقات واستغلالها بشكل رشيد والتصرف بعقلانية لتحقيق أكبر نفع ممكن.

الفرع الاول: تطور نفقات المركز الجامعي- ميلة-

في اطار ترشيد النفقات وطبقا للتعليمة 461 المؤرخة في 31 مارس 2020 (الملحق رقم 06) و المتعلقة بنفقات التكاليف الملحقة، و الجدول ادناه يمثل تطور نفقات المركز الجامعي خلال الفترة الممتدة ما بين (2020–2022).

الجدول رقم (01): عينة عن ترشيد النفقات في التكاليف الملحقة للمركز الجامعي - ميلة-خلال الفترة (2020-2022).

النفقات	اعتمادات مراجعة	الاعتمادات	الاعتمادات	البيان	السنة
	(2) - (1)	الملغاة (2)	الممنوحة (1)		
9805576,07	10000000	4950000,00	14950000,00	كهرباء، ماء، غاز	2020
540333148	728684,96	742734,40	850000,00	مصاريف البريد	
				والمواصلات	

_	-	-	-	_	
_	-	-	-	-	
-	_	_	-	-	
-	-	-	-	-	
41939141,95	42135400,00	7750600,00	48606000,00	المجموع (تكاليف	
				ملحقة)	
9200878,00	15000000,00	-	15000000,00	کهرباء، ماء، غاز	2021
				_	
_	_	_	_	_	
				_	
_	_	_	_	_	
41167252,12	47410000,00	_	47410000,00	المجموع (تكاليف	
				ملحقة	
10101368,12	12866650,00	-	12866650,00	كهرباء، ماء، غاز	2022
_	-	_	-	_	
_	-		-	_	
_	-	-	-	_	
_	_		_	_	
48241641,79	5300000,00	-	53000000,00	المجموع (تكاليف	
				ملحقة)	

المصدر: معلومات مقدمة من طرف نيابة المديرية والميزانية والمحاسبة والوسائل

من خلال الجدول نلاحظ تزايد الاعتمادات الممنوحة من طرف الدولة يقابلها زيادة في النفقات، حيث بلغت الاعتمادات لسنة 2020 بقيمة 48606000، ثم قامت الدولة بإلغاء الاعتمادات بقيمة 41939141.95 طبقا للتعليمة المذكورة اعلاه (ترشيد النفقات)، لتكون النفقات خلال هذه السنة تقدر بـ 41939141.95.

اما في سنة 2021 نلاحظ ان الاعتمادات الممنوحة للمركز الجامعي قد بلغت 47410000 فنلاحظ وجود فارق بقيمة 1196000 عن الاعتمادات الممنوحة لسنة 2020 كما تبين لنا من خلال الجدولان نفقات 2021 والمقدرة بـ 41167252,12 قد انخفضت بقيمة 771889,83 مقارنة بسنة 2020.

فيما يخص سنة 2022 فنلاحظ زيادة في كل من الاعتمادات الممنوحة والنفقات مقارنة بالسنوات السابقة وهذا نظرا لزيادة الهياكل المركز الجامعي (زيادة الاحتياجات).

الفرع الثاني: اجراءات الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية

طبقا للتعليمة السابقة اتخذ المركز الجامعي عدة اجراءات لترشيد النفقات والمتمثلة فيما يلي:

- استعمال البريد الالكتروني عوض الاوراق (0) ورقة).
- ✓ رقابة استعمال الهاتف وذلك بالاطلاع دوريا على الكشوفات والفواتير قصد وضع حد لأي استعمال مفرط.
- ✓ تخفيض نفقات التسيير إلى أقصى حد ممكن بما فيها مختلف المقتنيات، الأدوات، الأثاث واللوازم.
- ✓ السهر على الاستعمال العقلاني للموارد البشرية والامتناع عن إعادة استعمال المناصب الشاغرة إلا بموافقة المصالح المعنية.
 - ✓ تقليص المهام والتنقلات وعقائتها وتنظيمها في شكل تنقلات جماعية.
 - ✔ الحرص على استعمال وقود سير غاز لحظيرة السيارات وترجيح استعماله على حساب البنزين.
 - ✓ المنع التام لاستعمال سيارات المصلحة لأغراض شخصية.
- ✓ ترشيد وعقلنة استعمال الماء، الغاز والكهرباء مع إلزامية إصلاح أي تسرب للماء وضرورة إطفاء الإنارة عند انتهاء الدوام ما عدا تلك الضرورية لأمن المؤسسة كالإنارة الخارجية وذلك لوضع حد للتبذير والاستعمال المفرط لهاتين المادتين الحيويتين.
- ✓ الحرص على إجراء أعمال الصيانة والتصليحات من طرف العمال المهنيين التابعين للمركز بدلا من
 التعامل مع متعاملين خارجين وذلك من أجل ترشيد النفقات.
 - ✓ الحرص على ضرورة نزع المأخذ الكهربائي والأجهزة الإلكترونية قبل الخروج من العمل.
- ✓ الحرص على استعمال الهواتف الداخلية بين المصالح إلا للضرورة، وتعويضها بالبريد الإلكتروني بالأنترنيت.

خلاصة الفصل:

بعد دراستنا التطبيقية في المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف – ميلة – والاطلاع والتعرف على إدارتها وهيكلها التنظيمي ومصالحها، بالإضافة إلى كيفية الرقابة المالية التي يمارسها المراقب المالي على نفقات المركز، والتي من شأنها تؤدي إلى ترشيد وتسيير هذه النفقات توصلنا إلى النتائج التالية:

- تمر عملية تنفيذ نفقات المركز بمرحلتين أساسيتين هما: المرحلة الإدارية يختص بها كل من المراقب المالي والآمر بالصرف وأخرى محاسبية تتم على مستوى المحاسب العمومي.
- يعتبر المراقب المالي والمحاسب العمومي من الهيئات المسؤولة عن الرقابة على العمليات المالية لمتعلقة بالنفقات العمومية في المركز.
- قبل وضع المراقب المالي للتأشيرة على بطاقة الالتزام لابد من التأكد من صحتها وتطابقها مع العمليات المعمول بها والقانون والتنظيم، في حالة صحتها يقوم المراقب بمنح تأشيرة القبول، أما في حالة عدم تطابق النفقة للشروط الضرورية يقوم بتحرير مذكرة رفض مؤقت أو نهائي.
 - دفع النفقة العمومية قد يكون نقدا أو بشيك أو عن طريق التحويل من حساب المدين لحساب الدائن.
- تطبيقا للتعليمات المرسلة من الوزارات المعنية عملت إدارة المركز على تقليص حجم النفقات واستغلالها بشكل رشيد وعقلانية بغية تحقيق أكبر نفع ممكن وذلك من خلال تطبيق مجموعة من الإجراءات.



الخاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع حاولنا إعطاء نظرة شاملة حول الرقابة المالية ودورها في ترشيد النفقات العمومية، حيث اتضح لنا أن الرقابة المالية على النفقات العمومية ليست هدفا في حد ذاتها لأن الهدف الحقيقي هو القضاء على سوء التنظيم وتبذير الأموال العامة مما يؤدي إلى عدم الاستخدام الرشيد للنفقات العمومية وبالتالي تعطل برامج الدولة وعدم تحقيقها لأهدافها المسطرة مما قد يؤثر على مختلف القطاعات المالية والسياسية وكذا الاجتماعية.

لهذا وجب على الدولة تطبيق إجراءات صارمة ضمن الاستغلال الأمثل لهذه النفقات وترشيدها من خلال الرقابة والفحص والمراجعة الدقيقة لكشف الأخطاء والمخالفات قبل حدوثها، ولأجل تفاديها وضعت أجهزة رقابية متعددة أهمها المراقب المالي والمحاسب العمومي، والتي لها دور فعال في الحد من التلاعبات والوقاية من الفساد.

استنتجنا أن نفقات المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف – ميلة – تخضع لنفس الرقابة المالية ولنفس الأجهزة التي وضعتها الدولة مما أثر إيجابا على حسن الاستخدام الأمثل لها وضمان فعالية أكبر في ترشيدها خصوصا من جانب تفادى أى تلاعب أو اختلاس للأموال العمومية.

أولا: نتائج الدراسة واختبار صحة الفرضيات

√ اختبار صحة الفرضيات:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع وجدنا أن:

- بالنسبة للفرضية الاولى "يتم تنفيذالنفقات العمومية وفق مرحلتين, وقد تخضع لإجراءات وقوانين" تنفيذ النفقات العمومية يخضع لإجراءات وقوانين وأحكام معمول بها، كما تمر بمرحلتين: مرحلة إدارية تتم من طرف الآمر بالصرف والمراقب المالي وتقسم إلى ثلاث مراحل هي: الالتزام بالنفقة والتصفية ثم مرحلة الأمر بالدفع، أما المرحلة المحاسبية فتتم من طرف المحاسب العمومي وذلك عن طريق عملية الدفع، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الاولى.
- بالنسبة للفرضية الثانية "المراقب المالي والمحاسب العمومي من بين الجهات المكلفة بالرقابة المالية في المركز الجامعي ميلة يمثل المراقب المالي والمحاسب العمومي الرقابة القبلية والبعدية وهما الهيئات المكلفة بالرقابة المالية في المركز الجامعي ميلة وحماية المال العام من اوجه الفساد، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.
- بالنسبة للفرضية الثالثة " يقوم المراقب المالي بالفحص الدقيق والاطلاع على الوثائق والتأكد من صحة المعلومات لضمان الحفاظ على المال العام من الاختلاس " يقوم المراقب المالي بالفحص

الدقيق بالفحص للمعلومات فهو يمنح التأشيرة في حالة التأكد من صحتها و يقابلها برفض أو رفض مؤقت في حالة وجود خطأ، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة.

✓ نتائج الدراسة: ومنه توصلنا الى ستة نتائج:

- 1. تعد الرقابة المالية على تنفيذ النفقات العمومية من بين العوامل التي تؤدي الى تقليص الاختلاسات.
 - 2. ترشيد النفقات العمومية يؤدي الى الحصول على انتاجية اكبر.
- 3. تعد النفقات العمومية أداة تستعملها الدولة لممارسة وظائفها وتحقيق اهدافها والدفع بعجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
 - 4. لا يتم تنفيذ او صرف اي نفقة مالم يؤشر على بطاقة الالتزام من طرف المراقب المالي.
- 5. ظاهرة ازدياد النفقات العمومية تعبر عن احدى السمات المميزة للمالية العامة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء, وتعود اسبابها الى اسباب حقيقية وأخرى ظاهرية.
- 6. يكمن ترشيد الانفاق العام من حل مشكلة الندرة وشح مصادر التمويل باعتباره التزام الفعالية في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع, وتجنب الاسراف والتبذير.

ثانيا: اقتراحات الدراسة

في ضوء ما توصلت إلية نتائج الدراسة يمكن ادراج الاقتراحات التالية:

- القيام بدورات تكوينية للأعوان المكلفين بتنفيذ النفقات وخاصة المحاسبين العموميين لاطلاعهم على الأساليب الحديثة في مجال الرقابة.
 - اختيار القائمين على الرقابة المالية وفق شروط الكفاءة والأمانة وليس وفق المحسوبية.
- ضرورة احترام المسيرين العموميين للإجراءات القانونية، وتخفيف الصلاحيات الرقابية على هيئات الرقابة لتخفيف العبء عليها وتكون رقابتها فيها نوع من المصداقية.

ثالثا: آفاق البحث

على ضوء ما انتهى إليه البحث من نتائج واقتراحات سيكون من الجيد أن تخصص أبحاث أخرى تتاول موضوع:

- 🚣 دور الرقابة القبلية في ترشيد الإنفاق العمومي.
- ♣ رقابة المراقب المالى وفعاليتها فى ضبط النفقات العمومية.

🚣 الرقابة المالية كآلية لترشيد الإنفاق العام في الاقتصاد الإسلامي.



قائمة المصادر والمراجع

I- قائمة الكتب

- 1. أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن،2012 .
 - 2. أسامة خيري، الإدارة العامة، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2008.
 - 3. إبراهيم بن داود، الرقابة المالية على النفقات العامة ، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر ،2010.
- 4. جهاد سعيد خصاونة، علم المالية العامة والتشريع الضريبي، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2009.
- 5. حسين محمد سمعان وآخرون، المالية العامة (من منظور إسلامي)، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2008.
- 6. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة النفقات العامة الإيرادات العامة الميزانية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2009.
 - 7. عادل فليح العلى، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2012.
- 8. عادل العلي، <u>المالية العامة والقانون المالي والضريبي</u>، دار إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة 02، الأردن،2011.
 - 9. على الضلاعين، أساسيات ومبادئ إدارة الأعمال، مركز يزيد للنشر والتوزيع، الطبعة 02، 2005.
- 10. محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2007.
- 11. محمد طنيب، محمد عبيدات، الإدارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2009.
- 12. محمود حسين الوادي، زكرياء أحمد عزام، مبادئ المالية العام، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2009.
- 13. محمد رسلان الجيوسي، جميلة جاد الله، الإدارة علم وتطبيق، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباع، الطبعة 01، عمان، الأردن، 2000.
 - 14. محمد خير العكام، الرقابة المالية، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2028.

المقالات العلمية

- 1. أبو بكر الصديق بن يحي، الأسس اللازمة لتفعيل الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 02، الجزء 02.
- 2. أحمد بوجلال، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 15، العدد 02، 2018.
- 3. إنصاف محمود رشيد وآخرون، فاعلية نظام الرقابة المالية وأثره على الفساد المالي في العراق، دراسة حالة تطبيقية على جامعة الموصل، مجلة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 04، العدد 08، 2012.
- 4. الجيلالي بواضح، دور هيئات الرقابة المالية في الحد من الفساد وحماية المال العام في الجزائر، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، المجلد 06، العدد 01، 2022.
- 5. جمال الدين سلامة، سياسة ترشيد النفقات العامة بالإسلام والتخفيف من العجز الموازني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية.
- 6. حمزة بعلي وآخرون، الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 02، 2019.
- 7. راهم لخذيري، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية حراسة حالة بلدية الحدادة سوق أهراس، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 12،العدد 02، 2021.
- 8. رابحي بوعبد الله، الرقابة المالية كأداة لترشيد الإنفاق العام (حالة نفقات قطاع الصحة بولاية تيسمسينت، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، 2019.
- 9. صبرين بوعزة، محمد برابح، الرقابة المالية السابقة ودورها في ترشيد النفقات المحلية حراسة حالة المراقبة المالية لولاية المدية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 04،العدد 02، 2021.
- 10. عبد اللطيف بن زيدي، جيلالي قالون، دور الرقابة المالية الإدارية في ترشيد النفقات العمومية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، 2019.
- 11. عبلة ورغي، دور الرقابة المالية في مكافحة الفساد المالي للجماعات الإقليمية الجزائرية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 10، العدد 01، 2021.
- 12. فوزية قديد وآخرون، سياسة ترشيد النفقات العامة كآلية لمواجهة الأزمات الزمة جائحة كورونا المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 09، العدد 01، 2021.

- 13. فائزة حاجي، محمد طويلب، المراقب المالي (واقع، تحديات، آفاق) -دراسة حالة مصلحة الرقابة المالية لولاية الجزائر، مجلة الاستشراق للبحوث والدراسات، المجلد 06،العدد 02، 2021.
- 14. كمان بن عون، الوردي خدومة، دور الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في ترشيد النفقات العامة (دراسة حالة مجلس المحاسبة الجزائري)، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 22،العدد 01، 2022.
- 15. محمد الأمين زروقي، توفيق صراع، <u>الرقابة المالية السابقة وأهميتها في تحسين مردودية النفقات</u> العمومية حراسة حالة مديرية الطاقة والمناجم لولاية أم البواقي، مجلة الدراسات الجبائية، المجلد 09، العدد 02، 2020.
- 16. محمد عبد الباسط لطفاوي، الآليات الحديثة لتفعيل الرقابة على المال العام، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 03، العدد 01، 2019.
- 17. محمد لعيد عمامرة، **دور الرقابة الإدارية والمحاسبية على النفقات العمومية في تنفيذ الصفقات** العمومية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 06، العدد 01، 2021.
- 18. مصباح حراق، محمد أمين قمبور، فعالية الرقابة المالية على الصفقات العمومية في ترشيد النفقات العامة والحد من تبديد المال العام في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 03، العدد 01، 2019.
- 19. مراد تراد، مسعود كيسرى، رقابة المراقب المالي وفعاليتها في ضبط نفقات البلديات حراسة حالة مصلحة الرقابة المالية لدى بلدية سوق نعمان ولاية أم البواقي خلال الفترة (2014–2020)، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 14، العدد 01، 2021.
- 20. محمد على سلامي، مهام الرقابة المالية داخل المؤسسة حراسة تطبيقية لفرع الرقابة بعين الباردة —عنابة، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 04، العدد 02، 2019.
- 21. ياسين بن بريح، آليات الرقابة المالية على الميزانية العامة، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 10.

III - مذكرات التخرج و الدراسات الأكاديمية

- 1. أحمد حنيش، دور الرقابة على الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العمومي-دراسة حالة الجزائر (1014-1014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر 2016.
- 2. بلال مضان، السعيد سردوك، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية حراسة حالة خزينة بلديات الحدادة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي (ل. م. د)، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، 2020.


- 3. حميد عزري، أثر النفقات العامة على التضخم (دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1990–2017)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث LMD في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد مالي تطبيقي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2020.
- 4. سعادة بن زيان، رقابة مجلس المحاسبة على النفقات العمومية حراسة مقاربة ، أطروحة الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم والقانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 02، الجزائر ،2019.
- 5. مصطفى شبرة أحمد، أهمية إصلاح النظام الموازني في ترشيد الإنفاق العام للجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شبهادة دكتوراه في علوم التسبير، تخصص مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر ، 030 الجزائر، 2022.
- 6. ياسين مصطفاوي، أثر تقلبات أسعار البترول على النفقات العمومية في الجزائر خلال الفترة (1986–2016)، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تقنيات كمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 2020.

IV- المواقع الإلكترونية

www.Centre-univ-mila.dz




الملحق رقم (01): بطاقة الالتزام



الملحق رقم (02): حوالة الدفع

	Caroling Calle				الجمه <u>ورية المدا</u> عوال				Turnings - virgos	ي حهد المغايلة ووائد	
Ì	الكاريث	المسيد والعراج المعا حصاب الدادون	المصلي أسد م ميسالة م	معى عبد الحفرظ يو الب الممتهتون	ىيزاقىية : ئادركال الجا شىپە ر	مطردة يد					
	المحويل يوريدي	مثريقة المقح			3445.	القعسل	1	غدع	p.w.E.z. p	الامر پیاٹھیں ف	
	المحقويين	الله السلطوين						التاريخ			1.5
****	CALLED THE STREET, STR		AND THE RESERVE OF THE PARTY OF	The same areas and the same areas and the same areas are as a same areas are a same areas are a same areas are	A STATE OF THE PARTY OF THE PAR	man, refor Marill and Emperimental		إرمات	تفسيل الاغتم	Total Control of the	
	السم مختصات التحاميين التحارات الاحارات الاحارات الاحارات الاحارات الاتارات الاحارات الاحارات الاحارات الاحارات الاحارات الاحارات الاعارات الاتارات الاتارات الاتارات الاتارات الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالاال الاالا	اليان الباب الباب الباب الباب الباب تقلق مقاومة			الإدائي الخدية الودائة الادائة الادائة	tain alka Europe Europ Europ anna Ca	t-				
The real parts	NAT ANGELIE (1904) A CASTINE OF POWNER OF MANAGEMENT OF A CASTILLA COMMUNICATION OF A CASTILLA CASTINA CASTILLA CASTINA CASTILLA CASTINA CASTI	CONTRACTOR OF THE PROPERTY OF	-					#RECORM	يد همينځ يې ع	lin.	
	البائيس بالحسب ويقبر							نقة ملايه (د نية في و منطسب الم	4		*
											100



1.

الملحق رقم (03): إشعار دفع التحويل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعيبة République Algérienne Démocratique et Populaire وزارة التعليم العالي والبحث الطمي Ministère de l'Enseignement Supéricus et de la Recherche Scientifique

Centre Universitaire

Abdelhafid Boussof Mila

المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف ميلة


Secrétariat Général
Sous-Direction Du Budget De La Comptabilité et Des Moyens

AVIS DE VIREMENT DATE:

MANDAT N°:
N° RIB 0 0 8 4 3 0 0 1 4 2 4 4 4 4 3 0 0 1 5 0
Nom :
Adresse de l'ordonnateur : Route de Zeghaia – Mila Libellé de l'opération:
Nous vous prions de bien vouloir créditer notre client (le bénéficier) dont le :
Nom : Prénom : Ou raison sociale : Adresse de bénéficiaire <i>:</i>
N° RIB: D'un Montant en DA : (En lettres) :.
(En chiffres):

Cachet et signature accréditée

الملحق رقم (04): مذكرة رفض مؤقت



الملحق رقم: (05): مذكرة رفض نهائي

someth sould be the the state of the إلى السنهدا الآسر بالسسر فيسه و سديد السكاف المتالعين January 16-11 81122 The - when we are the selection of the السراقيع المالية لولايد مياء Collect Citizens 1 5 1 2 5 1 5 من أجل حدم منع التأشيرة ن بخارین ن ر..ک. العيضين في: التسيير رقم (ب) أ): 06 بطاقة تسوية القسط 70 بطاقة تسوية القسط الأالي عاريشة العملية و بطاقة تسوية القسط للمداسي الثاني السائية الحطيية: ويما الاقائمتوية التساط للمندسي الثاني. إسالا: فحسل/مادة/أو رقام عماية : المدرسين المتنفيذي رقم 424.92 المدورخ في 14 نوفديدر 1992 المديدل والممتدم المقرار رهّم 2012/17 العورخ في 18 أفلوبار 2014 ينشعن كيفياش تنفيذ (جوزاء رفاية المنفقات التي يألزم جها هي شكلينا الملحق المعليقة على المعرسسات العمومية ذات العابج العلمس والتقاضي والمميضي . . يشرقني أن أحيد نكم دون تأشيرة المنف المذكرر أحلاه، تلاسباب التثاية : القرار رقم 2018/47 المشار إليه في العرجع أعاده الاسيما الدادة 19 مده هنم: في حالة الرفض الموقت برجي سكم إرفاق مند، الإلتزام من أعبل التأشيرة بهذه المذكرة معطاة و حؤارعة من طرف الأمر بالعسرة ، المعلي في الإطال العظمار

الملحق رقم (06): تعليمة



الجممورية الجزائرية الديمقرالهية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de L'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Le Ministre

وزارة التعليم العالمر وللبحث العلمر

الجزائر في 31 مدى 2020

وقيم/46/11 فر 2020/

السيدات والسادة مديرو المؤسسات التعليمية والبحثية والخدماتية

الموضوع: تعليمة لترشيد النفقات في التكاليف الملحقة.

تطبيقًا لتوجيهات السيد رنيس الجمهورية، وفي إطار الإجراءات المتخذة من طرف الادارة المركزية لترشيد النفقات، يُطلب من السادة مديري المؤسسات تحت الوصاية العمل على الإدارة العرفرية للرسية التفات، يعلب من المسادة للي المؤلفة المستخدمين الاتخاذ تغيير السلوكيات في استعمال الطاقة، التي تعرف استهلاكا مفرطا، وتوعية المستخدمين الاتخاذ كل الإجراءات المناسبة والممارسات الحسنة التي تسمح بترشيد الاستهلاك، وبالتالي الاستغلال الأمثل للطاقة على مستوى قطاع التعليم العالي والبحث العلمي. كما يطلب منكم الحرص الدائم على تخفيض الاستهلاك على مستوى مؤسساتكم أو هيئاتكم، خاصة منها التكاليف المُلحقة ومكافحة أي شكل من أشكال التبذير.

1-بخصوص الإثارة والتدفئة:

- ◄ تعميم الاستبدال المنهجي للمصابيح التقليدية بمصابيح مقتصدة للطاقة، التي تتميّز بمردودية كبيرة على المدى الطويل، بالرغم من سعرها المرتفع نسبيا.
- ٧ اختيار الانارة المناسبة باستعمال قوة المصابيح الكهربانية التي تتماشى مع مساحة كل مكتب وكل فضاء.
- ◄ تفادي تبذير الطاقة الكهربانية خارج ساعات العمل، مما يستلزم الرقابة المنتظمة للمكاتب والقاعات عند مغادرتها بعد نهاية العمل اليومي مع اطفاء انارة الأروقة.
 - ✓ اطفاء الأجهزة غير المشغلة، معارسمح بتقليص 10% من فاتورة الطاقة.
 ✓ استعمال الإطفاء المعرض المسترف في حال عدم تشغيله.

 - ◄ دراسة امكانية استميال الوجات التمييم للإنارة وخاصة منها الليلية.